دعوى الشيء بالبينة في البيان العربي

عبد المحسن محمود أحمد منصور
قسم البلاغة والنقد ، كلية البنات الأزهرية ، جامعة الأزهر ، العاشر من رمضان ، مصر
البريد الإلكتروني : Abdalmohsen.mansour@azhar.edu.eg

الملخص :
المتصفح لعلوم البلاغة يجد كثيراً من مسائلها لم تحرر أو يسلط عليها الضوء في كشف حقائقها وتبيين المراد منها وتوجيه العناية والإبانة حولها ، من ذلك الكثير والكثير ، ولقد لفت انتباهي- من بين هذه المحاولات – استعمال عبد القاهر الجرجاني لمفهوم (كدعوى الشيء ببينة) في موضع الكناية والاستعارة والتمثيل ، ومسألة إثبات المعنى دون المعنى نفسه فيما يتعلق بالنظم ، أي : الأحكام التي تَحْدُثُ بالتأليف والتركيب ، وهذا الاستعمال كما هو واضح في كتاباته قائم على تشبيه دلالة المعنى المؤلف في التركيب بالدعوى بالبينة عن طريق الاستدلال غير المباشر – نوعًا ما – على صحة الدعوى بالبينة ، من هنا جاء البحث بعنوان : دعوى الشيء بالبينة في البيان العربي ، وهو يعالج معنى هذا المفهوم ، واستعمالاته ومجالاته ، والفنون التي يقع فيها ، وارتباطه بالعلوم البينية الأخرى التي لها أصالة في الدرس البلاغي والبياني ، مثل علم التفسير وأصول الفقه ، وتناولت الدراسة منهج الاستقصاء والانتقاء ، وكذلك اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي لنصوص البحث ، واستخلاص النتائج ، والعرض والنقد .

الكلمات المفتاحية : الدعوى ، عبد القاهر ، البينة ، البيان العربي ، الكناية ، الاستدلال غير المباشر .

Claiming Something In Evidence

In The Arab Statement

Abdel Mohsen Mahmoud Ahmed Mansou
the department of rhetoric and criticism, at the Azhar Girls College, 10th of Ramadan, egypt
Email ; Abdalmohsen.mansour@azhar.edu.eg
Abstract :

The browser for the science of rhetoric finds many of its issues that have not been edited or highlighted in revealing their facts and clarifying what is meant by them and directing care and disclosure about them, from that many and many, and it has caught my attention - among these attempts - the use of Abdul-Qahir Al-Jarjani to the concept (as a case of evidence with evidence) in The object of metaphor, metaphor, and representation, and the question of proving meaning without the meaning itself in relation to systems, that is: provisions that occur by authorship and installation, and this use as evident in his writings is based on analogy to the significance of the meaning of the composition in the claim by evidence by indirect reasoning - somewhat - to the validity Leave Wii evidence, hence the research came under the title: Claiming something with evidence in the Arabic statement . This research deals with the meaning of this concept, its uses and domains, the arts in which it is located, and its connection with other interconnected sciences that have originality in the rhetorical and graphic lesson, such as the science of interpretation and the principles of jurisprudence .

The study examined the method of investigation and selection, as well as relied on the descriptive and analytical

approach to the texts of the research, and to draw conclusions, presentation and criticism.

keywords :The suit , Abdel-Qaher , The Evidence , The Arab Manifesto , Metonymy , Metaphor , Acting , Indirect Inference .

مدخل

يقولون : " إن البلاغة من العلوم التي لم تنضج ولم تحترق" [1]، وليت شعري لا أدري لماذا عبّروا بذلك عن هذا العلم الذي قيّدته العقول وأحكمت قواعده وفنونه ومجالاته المتعددة ، ولعلهم قالوا ذلك لما أحسّوه من أن هذا العلم ظهرت مسائله متناثرة تباعًا طورًا بعد طور لما يمثله من النشاط الإنساني المتجدد بتجدد الدماء في الأزمان والأوطان والألسنة .

والمتصفح لعلوم البلاغة يجد الكثير من مسائلها لم تحرر أو يسلط عليها الضوء في كشف حقائقها وتبيين المراد منها وتوجيه العناية و الإبانة حولها، من ذلك الكثير والكثير ، ولقد لفت انتباهي– من بين هذه المحاولات – استعمال عبد القاهر الجرجاني لمفهوم (كدعوى الشيء بالبينة) في موضع الكناية والاستعارة والتمثيل، ومسألة إثبات المعنى دون المعنى نفسه فيما يتعلق بالنظم أي : الأحكام التي تَحْدُثُ بالتأليف والتركيب، وهذا الاستعمال كما هو واضح في كتاباته قائم على تشبيه دلالة المعنى المؤلف في التركيب بالدعوى بالبينة، عن طريق الاستدلال غير المباشر – نوعًا ما – على صحة الدعوى بالبينة ، فما دلائل ذلك ، وعلاقته بتلك الفنون، وهل لهذا الاستعمال مدخل في أي فنٍ آخر دون ما ذكر؟

سيتناول هذا البحث الرد على ما أثير من تساؤلات – بإذن الله .

مجال ظهور المفهوم:

انتشر مفهوم (كدعوى الشيء بالبينة) في بيان سبب الأبلغية ، كون الشيء بلغ حدًا في كمال إيصال الغرض بطريقة مقنعة ومؤثرة ، لا تقابل بالإنكار، ولعل أبرز الفنون التي عبّر عنها العلماء بالأبلغية هي الكناية والمجاز والتمثيل

(١) ينظر: البحث البلاغي عند العرب ، د. أحمد مطلوب، ص٣، منشورات دار الجاحظ للنشر – بغداد١٩٨٢.

خاصة ، قال عبد القاهر : (أما "الكنايةُ"، فإنَّ السببَ في أنْ كانَ للإثباتِ بها مزيةٌ لا تكونُ للتَّصريح، أنَّ كلَّ عاقلٍ يَعْلمُ إذا رجعَ إلى نفسهِ، أَنَّ إثباتَ الصفةِ بإثباتِ دَليلِها، وإيجابَها بما هُو شاهِدٌ في وجودِها، آكدُ وأبلغُ في الدعوى من أن تجيء إليها فتثبتها هكذا ساذَجاً غُفْلاً. وذلك أنَّكَ لا تدَّعي شاهدَ الصفةِ ودليلهَا إلاَّ والأَمــرُ ظــاهرٌ معــروفٌ، وبحيــثُ لا يُشَــكُّ فيــه، ولاَ يُظَــنُّ بــالمُخْبر التجــوُّزُ والغَلَطُ.)[1].ويقصد بالدعوى طرق إثبات المعنى للموصوف عبر الصفات المستلزمة لما ذكر من أوصاف تحمل دلائل تكون كالشاهد على ما ادّعى من غير دعوى إنكار أو ما شابه.

وكأنها الدعوى المسبقة بالشواهد والأدلة على المعاني المرجوة من الصفة بأعلى وصف وآكد دليل.

ويستوقفني أصل المفهوم قليلا حيث كنت أظنّه ينتمي إلى مباحث أصول الفقه ، والفنون والمفاهيم علامات ورابط بين العلوم تصلح هنا وهناك، حيث لا تعارض و لا أثرة لفنٍ على غيره ، هناك تكامل بين علوم العربية بعضها بالبعض الآخر ، بحيث لا ينبغي تجاهله .وقبل النظر في أصل المفهوم ينبغي علينا أن نعرج قليلا على كتب اللغة للنظر في كلمتي (الدعوى ، والبينة) في أصل استعمال الكلمة ؛ للوقوف على معناهما .

أولًا: مفهوم الدعوى في اللغة :

قال ابن فارس: (الدال والعين والحرف المعتل أصلٌ واحد، وهو أن تميل الشَّيءَ إليك بصوتٍ وكلامٍ يكون منك. تقول: دعوت أدعُو دعاءً... قال الخليل:

(١) دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ص ٧٢ ، ط/ الخانجي، ت : محمود محمد شاكر.

الادِّعاء أن تدَّعِيَ حقّاً لك أو لغيرك. تقول ادَّعَى حقّاً أو باطلاً.)[١] ، فالدعوى هنا في معنى إثبات الشيء للنفس وإمالته إليها بصوت أو كلام .

وجاء في لسان العرب: (والدَّعْوَى اسمٌ لما يَدَّعيه ، والدَّعْوى تَصْلُح أَن تكون في معنى الدُّعاء) [٢] ،وجاء في الفروق : (الدعوى: قول يعترف به المدّعي)[٣]، لم يخرج الدعوى عن معنى الإثبات والاعتراف بالشيء .

وقيل: (الدعوى : من الدعاء ، وهو الطلب . والفعل منه : ادعى يدعي، فهو مدع) [٤]

وفي الكليات : (الدعوى في اللغة: قول يقصد به إيجاب حق على غيره، وفي عرف الفقهاء : مطالبة حق في مجلس من له الخلاص عند ثبوته، وسببها تعلق البقاء المقدر بتعاطي المعاملات، وشرطها حضور الخصم ومعلومية المدعى، وكونه ملزما على الخصم ، وحكم الصحيحة منه: وجوب الجواب على الخصم في النفي أو الإثبات)[٥].

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ،٢/ ٢٧٩،وما بعدها، بتصرف يسير.، ط/ دار الفكر، ١٩٧٩م، تح: عبد السلام محمد هارون.

(٢) لسان العرب، لابن منظور، ١٤/ ٢٥٧،(مادة :دع و) دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ .

(٣) الفروق اللغوية ، لأبي هلال العسكري ، ص:٤٩٨، ط/ مؤسسة النشر الإسلامي، ط/ الأولى ١٤١٢هـ.

(٤) دستور العلماء، أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، ٢/ ٧٤،القاضي عبد رب النبي، ط/ دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت – ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م ،ط/ ١، تح:عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص.

(٥) كتاب الكليات . لأبى البقاء الكفوي ، ص ٧٠١، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م. ، تح: عدنان درويش – ومحمد المصري.

فالدعوى تثبت من إطلاق حق أو مقالة، تحتاج إلى دليل إثبات أو تأكيد لصحة ما يدعيه .

ثانياً: مفهوم البينة في اللغة :

أمّا البينة فهي في اللغة بمعنى البيان ،جاء في محيط اللغة:(والبَيِّنَةُ : البَيَانُ) [١]، وورد في التاج:(والبَيانُ ما بُيِّنَ به الشيءُ من الدلالة وغيرِها ، وبانَ الشيءُ بَياناً : اتَّضَح فهو بَيِّنٌ)[٢] و(البينة :وهي الحجة الواضحة) [٣].

وجاء أيضًا: (البينة :الدلالة الواضحة ، عقلية كانت أو حسية ، ومنه سميت شهادة الشاهدين بينة . ذكره الراغب، وقال الحرالي : البينة من القول والكون : ما لا ينازعه منازع لوضوحه ، وقال بعضهم: البينة: الدلالة الفاصلة بين القضية الصادقة والكاذبة ، وقال بعضهم: البينة : ما ظهر برهانه في الطبع والعلم والعقل، بحيث لا مندوحة عن شهود وجوده) [٤].

فالبيّنة : هي ما وضح من الدليل والحجة ، وما ظهر من البرهان ، بحيث لا تقابل بالإنكار والشك أو التردد .

والبيّنة من لوازم الدعوى الأساسية ، ومصاحبة لها مصاحبة لا تنفك عنها ، وهي مثبت البراءة ، ومقوي داعي الحجة ، فالدعوى بلا بيّنة لا قيمة لها .

---

(١) ينظر: المحيط في اللغة ،لإسماعيل بن عباد ، ١٠/ ٤٠٨، مادة : (ب ي ن). ط/عالم الكتب – بيروت / لبنان،ط/١ – ١٤١٤هـ –١٩٩٤ م. تح: الشيخ محمد حسن آل ياسين.

(٢) لسان العرب ، ١٣/ ٦٢، مادة : (ب ي ن).

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي،١٤٩، ط/دار الفكر المعاصر ، دار الفكر – بيروت ، دمشق، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ ،تح: د. محمد رضوان الداية.

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف ،ص١٥٤،

فلعل مفهوم (دعوى الشيء ببينة) أطلقه العلماء على توكيد الأسلوب وتقويته ، بما هو أدخل في الدعوى ، وبما يوجبه المتكلم من ادّعاء : ثبوتًا أو نفيًا بدليل .

يلاحظ في مفهوم (كدعوى الشيء ببينة) أمور ، لا بد التنبيه عليها :

- يشير المفهوم إلى أسلوب التشبيه كما هو الثابت في قولهم : (كدعوى الشيء بالبينة) الأمر الذي يفيد ويوحي أيضًا بإلحاق المماثلة في الرتبة والمنزلة بالدعوى الصريحة المقامة والمثبتة بالحجة المباشرة. ويوحي أيضًا أنها من الأساليب غير المباشرة ، أو المتخيلة كما اقترحه ابن يعقوب المغربي على ما سيأتي لاحقًا – بإذن الله تعالى.
- تارة يستعملون (البينة) معرفة ، وتارة يستعملونها منكرة (ببينة) ، وأرى أنه لا فرق بين التعبيرين بحسب تناول العلماء – على ما سيأتي في كلامهم ،بإذن الله.
- كلمة (الشيء) وما تدل عليه(أل) التي تفيد الجنس من العموم ، إشارة إلى معنى الاتساع : (أيّ شيء)؛ ليشمل كل الأمور المراد بيانها بإقامة الدعوى على إثباتها وتوكيدها على الصحة وإتّقاد الحجة والبرهان .

هذا ما أردت التنبيه عليه؛ ليتمكن في الذهن ؛ ولينظر في سعة اللغة العربية وجمال البلاغة العربية التي تسعف ناطقيها بكل جميل وبليغ، وأن من الواجب أن نفتش في المسكوت عنه في الدرس البلاغي ، بدلا من أن نستطعم موائد الغرب ، ذات المصطلحات الغريبة والنظريات المبهرجة ، التي لها رواجٌ عند الكثير من بني جلدتنا .

أهمية البيّنة والبرهان للدعوى :

البينة والبرهان من لوازم الدعوى ، وهما من دعائمها المثبتة للحقوق والمؤكدة لحقيقة ما يدعية المتكلم إثباتا ونفيا .

وهذا ما ألمح إليه عبد القاهر في كتابيه ، وتحديدا في كتابه الفريد : أسرار البلاغة بأن البيّنة والبرهان من مفتقرات الدعوى وضرورياتها اللازمة والمصاحبة لها ، فقد كان لعبد القاهر موقف من الإكثار من التزيين بالألفاظ في بابي التجنيس والسجع ، وأن هذا الإكثار مذموم عند أصحاب الأذواق والطباع السليمة ؛ ذلك لأن (الألفاظ خدم للمعاني ، والمصرّفة في حكمها، وكانت المعاني هي المالكة سياستها، المستحقّة طاعتها. فمن نصر اللفظ على المعنى كان كمن أزال الشيء عن جهته، وأحاله عن طبيعته، وذلك مظنّة من الاستكراه، وفيه فتح أبواب العيب، والتّعرّض للشّين) [1].

وبذلك تكون الألفاظ مدعوة الفكرة ، والمعاني هي الداعية لتكوين تلك الألفاظ على هذا النسق المنظوم ، والبناء المؤلف المركب.

وكثرة استعمال فنون البديع في غير موضعها شبهها عبد القاهر بالسيف الدّدان المثقل بالحلي ، وشبهها أيضًا بالتوسع في الدعوى بغير برهان ، مما يفقده قيمته ووظيفته لا بهاؤه ورونقه ، قال : (ولهذه الحالة كان كلام المتقدّمين الذين تركوا فضل العناية بالسجع، ولزموا سجيّة الطبع، أمكن في العقول، وأبعد من القلق، وأوضح للمراد، وأفضل عند ذوي التّحصيل، وأسلم من التفاوت، وأكشف عن الأغراض، وأنصر للجهة التي تنحو نحو العقل، وأبعد من التّعمّد الذي هو ضرب من الخداع بالتزويق، والرضى بأن تقع النقيصة في نفس الصّورة. وإنّ الخلقة، إذا أكثر فيها من الوشم والنقش، وأثقل صاحبها بالحلي والوشي، قياس الحلي على السيف الدّدان ، والتوسّع في الدعوى بغير برهان، كما قال: [من الطويل]

(١) أسرار البلاغة، للجرجاني (ت ٤٧١هـ)، ص ٨، ط/ المدني- بجدة ، ط /١، ١٩٩١،تح: محمود محمد شاكر .

إذا لم تشاهد غير حسن شياتها .·. وأعضائها فالحسن عنك مغيّب) [1].

والغرض من الاستشهاد من هذا النص هو ما ذكره عبد القاهر تأصيلا للدعوى ، وأن الدعوى بدون برهان أو حجة أو بيّنة لا فائدة منها، وأن الدعوى بدون برهان ، لا قيمة لها ، في مقابل من توافرت فيه تلك الحجة والبيّنة والبرهان.

ويعني كلامه أن التوسع في الدعوى بغير برهان من الأمور التي تجعل الدعوى ناقصة لا قيمة لها بدون ذلك البرهان ، فالبينة والبرهان من ركائز الدعوى الصحيحة ومن شروط المحاجة القوية . وهذا بيّن في انتفاء قيمة الدعوى بغير برهان يوضحه ويُبِينُه.

دعوى الشيء بالبيّنة وبغير البيّنة :

مما سبق يمكن أن يقال : هل يعني ذلك أن الدعوى يشترط لها أن يتوافر معها بيّنة أو دليل أو حجة ؟ ، والإجابة على ذلك تحديدًا ليس من اللازم توافر ذلك . فمن المعلوم بالضرورة أو من البدهي توافر الشيء وضده أو عكسه ، أو إيجابًا أو سلبا ، فهناك من الدعاوى التي يتوافر معها الدليل والحجة والبرهان ، ومنها ما هو غير ذلك ، فبالاستقراء في كلام العلماء وجدت أن هناك نوعين من الفنون البلاغية يمكن أن نطلق علىهما:

١. دعوى الشيء بالبيّنة .

٢. الدعوى بغير البيّنة .

والثاني يتبيّن من خلال مفهومه أنه قائمٌ على أمرٍ واحد وهو الدعوى من غير توافر البيّنة كما هو الظاهر ؛ لأمر متعلق بأغراض ومقاماتٍ متنوعة كالمغالطة ، والادّعاء في الاستدلال غير المباشر ، أو أن الدعوى بلغت من الكمال والصحة و البيان والبرهان والاتفاق في الأذهان مما لا يحسن معه إلى حجة أو

(١) أسرار البلاغة، ص ٨، وما بعدها.

يحتاج إلى بيّنة أصلاً، ويدخل فيه جميع الأخبار التي لم يدعمها صاحبها بالبينة ، والحق أن لكل مقامه الذي يلائمه ، ولهذا مما آثرت ذكره ، ولم أشأ أن أغض الطرف عنه ، والأول أعلى في إثبات الدلالة ، والآخر دونه في المنزلة والبيان والفضل والمزيّة ، فكما لا تتوافر فيه البيّنة بصورة ظاهرة ، فيمكن أن يدرج دونه في المنزلة والفضل بصورة أو بأخرى ، فمما هو ثابت في الأذهان ، ومدرجٌ في العقول كل ما هو له علاقة بالشيء من وجه من الوجوه ، وأو شبيه به أو مناسب له ، فهو إمّا داخلٌ في حدّه أو نوعٌ منه أو قسيمه ، ورديفه ، وفيما يلي بيان لما ورد من كلام أهل العلم – بإذن الله، وبالله التوفيق.

مسائل البحث

المصطلحات والفنون الوارد فيها هذا المفهوم في البيان العربي :

هناك بعض المصطلحات والفنون الوارد فيها هذا المفهوم ، وهي ليست بالكثيرة ، لكنها متعددة المجالات الدائرة في فلك الحقيقة والمجاز كالكناية والاستعارة والتمثيل والمجاز المرسل ، وبعض فنون علم المعاني كالقصر والاختصاص ، وبعض فنون البديع كأسلوب تأكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه ، وإخراج الممكن مخرج الممتنع ، مما يتوافر فيه الاستدلال بشكل أو بآخر ،وفيها ما صرح العلماء بدلالة المفهوم وفيها ما يلمح منه ذلك ، ولا حاجة للبرهنة عليه لقيام المعنى فيه ، وسنبذل الجهد – قدر الطاقة – في تقصي تلك الفنون ، وسنخص الحديث في كل موطن: [وجهه ، و مجاله وحجته ودواعيه]، فنقول وبالله التوفيق:

الكناية:

تعد الكناية من أبرز الفنون التي يجري فيها هذا المفهوم وأقواها ، وتعد أيضا من الفنون التي أطبقصرح العلماء أن سبب أبلغيتها ترجع إلى كونها [كدعوى الشيء بالبينة]، فما الكناية ، وما حقيقتها ، وما وجه دلالة ذلك وبيان حجته ودواعيه ؟

عرف علماء البيان الكناية بأنها : (لفظٌ أريد به لازم معناه ، مع جواز إرادة معناه حينئذ) [1]، وحقيقتها : مقابل التصريح بالشيء ، والتكني له.

(١) ينظر: تلخيص المفتاح ، للخطيب القزويني ، ضمن شروح التلخيص ، ٢٣٧/٤، ط/ دار السرور ،بيروت –لبنان ، بدون تاريخ.

وقد يطلق فيه أيضًا على المعنى المصدري : (الإتيان بلفظ أريد به لازم معناه ، مع جواز إرادته معه ، وهي بهذا المعنى أخص من معناها لغةً) [١]

وخرج بقوله :(لفظ): كل ما هو غيره من الإشارة والكتابة .

وخرج بقوله :(أُريد به) الساهي والسكران والنائم ، فيشترط به الإرادة المقصودة المعتبرة من قِبل المتكلم .

وخرج بقوله: (لازم معناه) اللفظ الذي يراد به نفس معناه ، فالمراد بمعنى اللفظ المطلق في الكناية – كما هو موضح بالشكل– لازم معناه المكنى به عنه . لا نفس المعنى الحقيقي المذكور :

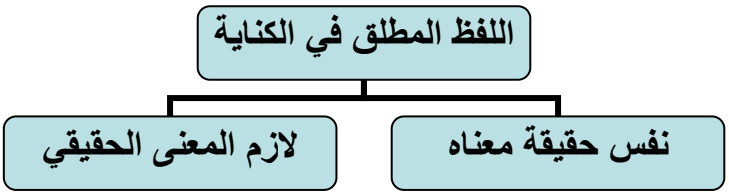

فمجال الكناية : لازم المعنى الحقيقي المذكور ، قال الدسوقي : أن الكناية لفظٌ له معنى حقيقي ، أُطلق ، ولم يرد منه المعنى الحقيقي ، بل أريد به لازم معناه الحقيقي). [٢]

وخرج بقوله: (مع جواز إرادة معناه حينئذ) أي: إرادة المعنى الحقيقي مع لازمه ، فمن قيود الكناية أنه بعد إرادة اللازم بلفظها لا بد أن لا تصحبها قرينة تمنع من إرادة المعنى الحقيقي ، وهذا مخرجٌ للمجاز لاشتراط القرينة.

(١) ينظر: حاشية الدسوقي على مختصر السعد ضمن شروح التلخيص ، ٢٣٧/٤.

(٢) حاشية الدسوقي على مختصر السعد، ضمن شروح التلخيص ، ٢٣٧/٤، وما بعدها .

وعرفها الزملكاني بقوله : (أن تريد إثبات معنى فتترك اللفظ الموضوع له،وتأتي بتاليه وجودًا ؛ لتوميء به إليه ، وتجعله شاهدًا له ، ودليلا عليه) [1] .

ووجه دلالة الكناية على دعوى الشيء ببينة هو دلالة الملزوم على اللازم بطريق بيّن ، فالبينة المثبتة بطريق غير مباشر بالاستدلال على الدعوى القائمة ، من جهة دلالة الملزوم على لازم المعنى المثبت ، الذي يعد كالإشارة والبينة على المعنى المقصود، وتأكيده ببيان صحته وادّعائه.

والكناية بما سبق واسطة بين الحقيقة والمجاز ، فليست الكناية حقيقة ؛ لأن اللفظ لم يرد به معناه ، بل لازمه ، ولا مجازًا ؛ لأن المجاز لابد له من قرينة مانعة من رادة المعنى الحقيقي،وفي هذا الحكم جدالٌ كبير جرى بين العلماء [2]، ليس هذا مقامه .

والكناية بهذا الحكم المتوسط فريد في بابه، فالكلام إما حقيقة أو مجاز ، وخروج الكناية عن هذين الأمرين يستدعي في الكلام أمرًا ثالثًا مغايرًا لحقيقة الطرفين ، وللخروج من هذا الجدال المحتدم ، أن هناك في استعمال بعض مقامات الكلام ما هو مباشر تجري فيه الحقيقة صراحة ، وما هو غير ذلك لا يقوم هذا المقام مما يتخذ لنفسه مذهبا وسطا بين الطريقين ، ولم يشر أحد –فيما أعلم– إلى هذا السبيل الذي هو[بين بين]، مما يعد من الغائب في البحث البلاغي .

والكناية من الأساليب غير المباشرة في التعبير عن حقيقة المعنى المقصود من اللفظ المذكور ، والذي يدفع العقل إلى التفتيش عن المعنى و التفكر والتدبر وطول النظر فيما يستنبط منه ويعلم من ورائه مقصود المتكلم ، وغايته السير في

(١) البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن ، لكمال الدين عبد الواحد الزملكاني (٦٥١هـ) ص١٠٥، ط/ العاني– بغداد ، ط/ الأولى ١٩٧٤، تح: د/ خديجة الحديثي د/ أحمد مطلوب.

(٢) ينظر: عروس الأفراح ، للسبكي. ضمن شروح التلخيص ، ٢٣٩/٤، وما بعدها .

ضروب الخيال وعميق الفكر وشحذ الذهن للتبصر في مراحل المعنى المنتقل منه إليه بطريق الملزوم إلى حقيقة ما يلزم؛ فيكون أدعى للحجة وأثبت لها من نفس خاطر المتلقي .

فالمعاني الصريحة لا تشغل بال المتلقي كثيرا في حضور الذهن والتفكر؛ ذلك لأنه يتوقف عندها الفهم باستيعاب المراد ، وفي الأساليب غير المباشرة مثل الكناية ، يختلف الأمر ، فإن المتلقي يتوقف عند هذه العبارات فيتفكر في إشاراتها ودلائلها ومرادها المقصود ، ويسرح فيها بخياله ؛ ليُحصل المعاني المتنقلة ويدرك المغزى من تلك العبارات وما يلزمها من وراء ما ذُكر ، وهذا يحتاج لمراجعة وتروٍ وتمحيص، وهذا لا يوجد في العبارات الصريحة المباشرة ، إنما يكون من شأن الأساليب غير المباشرة كالكناية، ويتحصل منها فتكون كالخيط والعلامة والسمة المشابهة للدعوى من أوسع أوجه الإقناع والمحاجة و التأكيد .

المفهوم في بيئة المفسرين :

يكاد لا يلمس الناظر في آثار المفسرين القدماء محاولة لاستعمال هذا المفهوم: دعوى الشيء بالبينة ، على الرغم من اعتمادهم على التحليل البلاغي قليلا ، وكما درج أهل العلم على أن أبلغية الكناية من جهة كونها كدعوى الشيء بالبينة [1] ؛ تجد أيضا في بيئة المفسرين المتقدمين من يردد أن أبلغية التعبير بالكناية قائمة على أنها كدعوى الشيء بالبينة أيضًا ، لكنهم لا يعنون بالكناية الاصطلاحية وإنما يعنون بذلك المعاني المستتبعة من الأساليب كالاستفهام المجازي .

(١) ينظر: حاشية الدسوقي ، ومواهب الفتّاح ضمن شروح التلخيص، ٤/ص٢٧٥، وما بعدها. والكناية في البلاغة العربية ،د/ فرج محمد فرج ،ص١٢٠،ط/ مصر للخدمات العلمية – حدائق القبة ، ط١/ ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

لكن إذا انتقلنا إلى عصر الزمخشري ومن جاء بعده ، وجدنا أنها بداية حافلة باستعمال هذا المفهوم ، تكاد تكون مرضية نوعًا ما ، من أبرز هؤلاء الإمام الطيبي في حاشيته على الكشاف ، حيث قال تعليقا على ما ذكره الزمخشري في أسلوب الاستفهام الإنكاري بـ [كيف] عند قوله تعالى : {كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٨) } [البقرة: ٢٨، ٢٩]) : (قوله: (فما تقول في (كَيْفَ)) يعني: هلا أنكر عليهم ذات الكفر وذات الطيران وهما المنكران لا حالهما، و"كيف" للحال؟ وحاصل الجواب: أن إنكار الذات مستتبع لإنكار الحال؛ لأن حال الشيء تابعة لذات الشيء، فلو أنكر الذات في هذا المقام [لم] يكن في المبالغة كما إذا أنكر الحال، فيتبعها امتناع الذات، لأن مقتضى الظاهر إنكار الذات. فإذا أنكر لم يكن من الكناية في شيء. وأما إذا أنكرت الحال لتنتفي الذات كان كناية، وكان أبلغ لما يلزم من نفيها نفيه بطريق برهاني؛ لأنه إذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها وقد علم أن كل موجود لا ينفك عن حال، فإذا نفي اللازم ينتفي الملزوم، فكان كدعوى الشيء ببينة، وهي كناية إيمائية.) [١].

حاصل الكلام أن الزمخشري عدّ قوله تعالى : (كيف تكفرون ...) من إنكار ذات الكفر لا من إنكار الحال على طريق الكناية [٢] ، ووضح الطيبي أن إنكار ذات الكفر تابع لإنكار الحال.

وطريق الكناية واضح من خلال التجوز في أداة الاستفهام (كيف) بإطلاق الملزوم ، وهو إنكار حال الكفر منهم ، والمراد به إنكار ذاته لا الحال . إن اعتبر ذلك من طريق الكناية . ووجه دلالة الكناية على هذا المعني بطريق أن الملزوم

---

(١) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، للطيبي : (حاشية الطيبي على الكشاف) ،٢/٤١٢، وما بعدها، ط/ جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط الأولى ٢٠١٣م، تح: إياد محمد الغوج.

(٢) ينظر : فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ،٢/ ٤١٢.

(الصورة الذهنية للمعني) يُعد كالدليل على نفس المعنى المراد ، وحجة ذلك أن المعنى الكنائي أظهر في إثبات نفس المعنى عن المعنى الصريح بمزيد من الأدلة والعلامات اللازمة التي يدعم بها المتكلم حجته .

وعدّ الزمخشري والطيبي أن هذا البيان من طريق الكناية لا المجاز المرسل يفتقر إلى دليل بتعارض عدم إرادة ملزومه وهو الحال ، والكناية لا تمنع من إرادة المعنى الحقيقي ، ولعل الزمخشري والطيبي يعلل ذلك من قبيل مستتبعات التراكيب [1] الواقع في الاستفهام بـ [كيف]. وهذا مما يجعله قريبا بين الأمرين.

وقول الطيبي: (وكان أبلغ ، لما يلزم من نفيها [أي: الحال] نفيه[أي :الذات] بطريق برهاني) في الكلام السابق ، أي: يحتاج إلى استدلال وحجة داعمة لا بحسب الظاهر،أي : بطريق الأسلوب غير المباشر ، والكناية في منزلة الادّعاء وتوفر الحجة والداعي لإنكار الذات بإنكار الحال المشار إليه في تفسير معنى الآية .

ويقصد الطيبي من قوله:(كناية إيمائية) التي تفيد النسبة ، حيث يقول في موضع آخر في أسلوب النهي المجازي : ({إِنَّ اللَّـهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } [البقرة: ١٣٢])،قال: (قوله: (فَلا تَمُوتُنَّ) معناه: فلا يكن موتكم)، أي: (لَا تَمُوتُنَّ) لا يستقيم إجراؤه على ظاهره؛ لأنهم نهوا عن الموت، وذلك ليس بمقدورهم، وإنما ينهى المكلف عما له تركه، لكن معناه: فلا يكن موتكم إلا

(١) مستتبعات التراكيب : هو مصطلح يدل على المعاني المستتبعة التي تدل عليها الأساليب في الكلام غير المباشر ، لا هي حقيقة خالصة أو مجاز خالص–وإن كان بعضها يُنظر إليه على أنه من المجاز– تستشف من دلائل السياق ، ومن قرائن الأحوال ، وإيماءات الصياغة ينظر: مستتبعات التراكيب بين البلاغة القديمة والنقد الحديث، د/ محمد عبد الغني بركة،ص٣، ط/دار الطباعة المحمدية٢٠٠٧م.

على حال كونكم ثابتين على الإسلام، وهذا أيضاً لا يستقيم على ظاهره؛ لأن المنهي الموت، والموت مما لا ينهى، فرجع حاصله إلى أن ينهى الإنسان عن أن يوجد على حالة يدركه الموت وهو على غير الإسلام، وهذا معنى قوله: "فالنهي في الحقيقة عن كونهم على خلاف حال الإسلام إذا ماتوا".

قال الزجاج: هذا على سعة الكلام نحو قولهم: لا أرينك ها هنا، فلفظ النهي للمتكلم، وهو في الحقيقة للمخاطب، أي: لا تكونن ها هنا، فإن كنت هاهنا رأيتك، المعنى: إلزموا الإسلام، فإذا أدرككم الموت صادفكم مسلمين.

وقلت: الآية مثل المثال، وفيه ترق بلازم آخر لقوله: "فلا تموتن: معناه: فلا يكن موتكم".

قوله: (كقولك: لا تصل إلا وأنت خاشع) نهى عن فعل الصلاة، ومطلق الصلاة لا ينهى عنها، لكن معناه: لا تكن صلاتك إلا على الخشوع، فيرجع معناه إلى أن يكون المنهي الإنسان عن حالة هي غير حالة الخشوع، فيكون في الآية كناية تلويحية.) [1].

والكناية التلويحية [2] من أنواع الكنايات ، وهي من المفاهيم التي تحتاج إلى تحرير في محاولات المفسرين وتتعلق بأساليب العدول عن مقتضى الظاهر .

---

(١) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، ٣/ ١٠١، وما بعدها.

(٢) أشار السكاكي إلى أن الكناية تتفاوت إلى أنواع : تعريض، وتلويح ، ورمز وإشارة ،قال الخطيب نقلا عنه: (الكناية تتفاوت إلى تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة ، فإن كانت عرضية فالمناسب أن تسمى تعريضا وإلا فإن كان بينها وبين المكنى عنه مسافة متباعدة لكثرة الوسائط كما في كثرة الرماد وأشباهه فالمناسب أن تسمى تلويحا ؛ لأن التلويح هو أن يشير إلى غيرك عن بعد ،وإلا فإن كان فيها نوع خفاء فالمناسب أن تسمى رمزا ؛ لأن الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية قال :

رمزت إليّ مخافة من بعلها *** من غير أن تبدي هناك كلامها

ثم قال الطيبي : (فإن قلت: هذا يناقض ما سبق في تفسير قوله تعالى: (كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً) [البقرة: ٢٨] أن إنكار الحال ليتبعها إنكار الذات أبلغ من العكس. قلت: الأبلغية وعدمها باعتبار العدول عن مقتضى الظاهر، فإن المقتضى هنالك إنكار ذات الكفر، فعدل إلى إنكار الحال، فيلزم منه إنكار الذات على طريق الكناية. وها هنا المقتضي نفي الفضيلة، فعدل إلى نفي الذات ليلزم منه نفي الفضيلة على سبيل الكناية. والحاصل أن في العدول عن الظاهر مبالغة ليست في ارتكاب الظاهر، ولهذا قال صاحب "المفتاح": ولأمر ما تجد أرباب البلاغة وفرسان الطراد يستكثرون من هذا الفن، وإنه في علم البيان يسمى بالكناية. فقوله أيضاً: "أن لا يحل فيهم" كناية إيمائية على نحو قوله:

فما جازه جود ولا حل دونه) [(١)].

وهو واضح من تناوله أنه يعني بالكناية الإيمائية على طريقة الكناية عن النسبة التي استشهد بها بشطر البيت السابق .

وقال الطيبي في موضع آخر في أسلوب العموم : (قوله: (بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ) هو خالقه ومالكه ومن جملته الملائكة وعزير والمسيح) وتقرير هذا المعنى هو: أنه تعالى عمّ أولاً في قوله: (لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ) [البقرة:

وإلا فالمناسب أن تسمى إيماء وإشارة، كقول أبي تمام يصف إبلا :

أبين فما يزرن سوى كريم *** وحسبك أن يزرن أبا سعيد).

ينظر: مفتاح العلوم للسكاكي، ص٣١٥، ط/ الكتب العلمية ،بيروت – لبنان ط٢، ١٩٨٧ ، تح: نعيم زرزور، و الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني– دار الجيل – بيروت،١٧٥/٥،وما بعدها ، تح: د.محمد عبد المنعم خفاجي.

وينص السكاكي على أن التعريض كما يكون على سبيل الكناية يكون على سبيل المجاز ، فهذا لعله مما يسوغ توافر كون التلويح في الكناية والمجاز . ينظر: مفتاح العلوم ٣١٢.

(١) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ، ٣/ ١٠٢، وما بعدها.

١١٦] مع أن سوق الكلام فيمن عبد من دون الله من العقلاء لقوله: (وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً) إتباعاً لأولي العلم غير أولي العلم للإعلام بأنهم في غاية من القصور عن معنى الربوبية، وفي نهاية من النزول إلى معنى العبودية، إهانة لهم وتنبيهاً على إثبات مجانستهم بالمخلوقات المنافية للألوهية، ثم ثنى بتغليب العقلاء على غيرهم في قوله: (كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ) إيذاناً بأن الأشياء كلها في التسخير والانقياد بمنزلة المطيع المنقاد الذي يؤمر فيمتثل، لا يتوقف عن الأمر ولا يمتنع عن الإرادة. ولما كان القصد في الإيراد إلى من عبد من دون الله من العقلاء انخرطوا في هذا السلك انخراطاً أولياً، واتصفوا بصفة العجز والتسخير أولوياً، فحينئذ يقال ما قال المصنف: "من كان بهذه الصفة لم يجانس، ومن حق الولد أن يكون من جنس الوالد" وفيه إشارة إلى أن العقلاء إذا نسبوا إلى الألوهية كانوا بمنزلة الجمادات، والجمادات إذا نسبت إلى العبودية كانت بمنزلة العقلاء.) [1].

في هذه الآية يحقق الشيخ في معنى اتصاف المشار إليهم بالانقياد ممن عبد الله من العقلاء بـ (ما) التي لغير العاقل ، وأنهم في ملك الله وحده ، لا يشاركه في ملكه أحد .

ثم قال: (قوله: (ويجوز أن يراد كل من جعلوه): عطف على قوله: "كل ما في السماوات والأرض"، ويجوز أن يعطف على قوله: (لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ) وهو خالقه"، فعلى هذا (مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ) لم يكن عاماً، بل مجرى على العقلاء لإرادة الوصفية، فحينئذ يتوجه عليه: كيف قرن "ما" الذي لغير أولي العلم مع قوله: (قَانِتُونَ) وهو لأولي العلم؟ ويكون الجواب: أن حاله كحال قولك: سبحان ما سخركن لنا، هذا توطئة للجواب، ولهذا عطف عليه قوله: فكأنه جاء بـ "ما" دون من، تحقيراً على سبيل البيان، أي: الظاهر أن يقال: له من في السماوات والأرض،

(١) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، ٣/ ٥٨، وما بعدها.

أي: ممن عبد دون الله من الملائكة والمسيح وعزير، فوضع "ما"، وهي لغير أولي العلم، موضع "من" إرادة للوصفية، وهي المملوكية، تحقيراً لشأنهم، حيث نسبوا إلى الله سبحانه وتعالى بالوالدية، كما حقر شأن الملائكة في قوله تعالى: (وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَباً) [الصافات: ١٥٨]، لهذه العلة سماهم جنة، وهم ملائكة مكرمون؛ لأنهم نسبوا إلى الله تعالى.) [١].

فسر الشيخ الطيبي على أن طريق الدلالة على معنى (له ما السموات)...الآية ،على سبيل الكناية بالتحقير ، وبالتسخير في قوله (كل له قانتون) صريحًا ، قال : (وأما الفرق بين الوجهين فهو: أن التحقير على الأول يعلم من قوله تعالى: (لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ) بطريق المفهوم، والتسخير من قوله: (كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ) كذلك، وعلى الثاني بطريق التصريح، وكم بين الدلالتين! وذلك أن الدعوى مع الكناية كدعوى الشيء للبينة، وكذلك قررنا التفسير بطريق أدى إلى المقصود بالطريق الأولى.) [٢].

فههنا معنيان : الأول : كناية بالتحقير في قوله : (له ما السموات)...الآية، بعموم الدلالة ب(ما)الموصولية على العاقل وغير العاقل.

والثاني : معنى التسخير في قوله : (كل له قانتون) بدلالة صيغة (كل) التي تفيد العموم ، وهي صريحة .

وفي موضع آخر قال الزمخشري عند قوله تعالى : (ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ):(فإن قلت: هلا قيل: ثم يوفى ما كسب، ليتصل به! قلت: جيء بعامّ دخل تحته كل كاسب من الغال وغيره فاتصل به من حيث المعنى، وهو

(١) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ، ٣/ ٥٩.

(٢) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ،٣/ ٦٠.

أبلغ وأثبت؛ لأنه إذا علم الغال أن كل كاسب خيراً أو شراً مجزي فموفى جزاءه؛ علم أنه غير متخلص من بينهم مع عظم ما اكتسب.). [١]

وقال الطيبي: (قوله: (فاتصل به من حيث المعنى، وهو أبلغ وأثبت). قلت: لأن الكناية أبلغ من التصريح؛ لأنها كدعوى الشيء بالبينة.) (٢) إذن تبين مما سبق أن جهة الأبلغية والإثبات مرجعها أنها مماثلة للدعوى المثبتة بالبينة.

و جاء في محاسن التأويل في أسلوب النفي ، عند قوله تعالى: (وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ.)[الأنعام:١٩]، أن في الكناية إثبات الشيء ببينة ، فلم يذكر الدعوى ، لأن في الإثبات إقامة الدعوى بموجب الحكم المثبت، حيث قال القاسمي عند قوله : (وما يشعركم): (وفي نفي السبب، وهو الإشعار، مبالغة في نفي المسبب، وهو الشعور. قال الخفاجيّ: وفي نفي المسبب بهذا الطريق مبالغة ليست في نفيها بدونها، لأن في الكناية إثبات الشيء ببينة. وفيه تعريض بأن الله عالم بعدم إيمانهم، على تقدير مجيء الآية المقترحة لهم، وتنبيه على أنه تعالى لم ينزلها لعلمه بأنها إذا جاءت لا يؤمنون. فعدم الإنزال لعدم الإيمان) [٣]

وفي موضع آخر في أسلوب النفي أيضا ذكر أن الكناية من باب دعوى الشيء ببينة ، وذلك عند قوله تعالى: (فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ

---

(١) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، وعيون الأقاويل ، في وجوه التأويل،للزمخشري، ٦٥٢/١، وما بعدها ، ط/ العبيكان ،ط الأولى ١٩٩٨،تح : عادل أحمد ، وعلي محمد. وينظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ، ٤/ ٣٢٨.

(٢) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ،٤/ ٣٢٨.

(٣) محاسن التأويل تفسير القاسمي ٤/ ٤٦٧، وما بعدها، الناشر: دار الكتب العلميه – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ. تح: محمد باسل عيون السود.

أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ).[الشورى:١١]

قال القاسمي :(أن المراد من مثله ذاته. كما في قولهم: مثلك لا يبخل. على قصد المبالغة في نفيه عنه. فإنه إذا نفي عمن يناسبه. كان نفيه عنه أولى. ثم سلكت هذه الطريقة في شأن من لا مثل له سبحانه، ووجه المبالغة أن الكناية من باب دعوى الشيء بالبيّنة. وقد بينت الكناية في الآية بوجه آخر أشار إليه الشّمنّي ، وهو أنه نفي للشيء بنفي لازمه. لأن نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم) [١].

يقصد بالوجه الأول المبالغة في النفي، والثاني المحاجة والاحتجاج ، وأرى أنهما وجه واحد ؛ لأن الدعوى من مستلزمات وعناصر المحاجة والاحتجاج.

المفهوم في بيئة الفقهاء والأصوليين:

الدعوى والبينة من فروع الكلام عن الاستدلال و الاحتجاج بالمسائل المستنبطة في باب استخراج الأحكام ، وهما من لوازم المخاصمة الضرورية لإثبات الحقوق وإيجابها لأصحابها ، فمن تقدم بدعوى على خصم في أمرٍ لزمته البينة .

ومن المعلوم أن مسائل أصول الفقه في غاية التداخل مع مسائل علوم البلاغة ، كما أشار إلى ذلك السكاكي ، وبهاء الدين السبكي [٢]؛ و ذلك يقضي بأنها علوم ذات أصول متكاملة ومتلاحمة أشد التلاحم .

وورد هذا المفهوم على لسان الفقهاء في ثلاث مسائل في الكناية ، والتشبيه المنفي والمجاز ، وسنذكر كل مسألة فيما يخصها بإذن الله تعالى .

(١) تفسير القاسمي = محاسن التأويل، ٨/ ٣٥٤.

(٢) ينظر: البحث البلاغي عند العرب ص٣٥.

فأما الكناية وردت مسألة : (وَلَوْ قَالَ أَنْتِ طَالِقٌ مِنْ هُنَا إلَى الشَّامِ، فَهِيَ وَاحِدَةٌ بِمِلْكِ الرَّجْعَةِ .وَقَالَ زُفَرُ : هِيَ بَائِنَةٌ؛ لِأَنَّهُ وَصَفَ الطَّلَاقَ بِالطُّولِ) وَالطُّولُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْقُوَّةِ ، وَقُوَّةُ الشَّيْءِ إنَّمَا تَظْهَرُ بِامْتِنَاعِهِ عَنْ قَبُولِ الْإِبْطَالِ ، وَذَلِكَ فِي الْبَائِنِ دُونَ الرَّجْعِيِّ .

فَإِنْ قِيلَ : إذَا صَرَّحَ بِذِكْرِ الطُّولِ فَقَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ تَطْلِيقَةً طَوِيلَةً ،وَقَعَ رَجْعِيًّا عِنْدَهُ فَكَيْفَ صَحَّ تَعْلِيلُهُ بِالطُّولِ ؟ أُجِيبَ بِأَنَّهُ إذَا قَالَ إلَى الشَّامِ كَنَّى عَنْ الطُّولِ، وَالْكِنَايَةُ أَقْوَى مِنْ التَّصْرِيحِ لِكَوْنِهَا دَعْوَى الشَّيْءِ بِبَيِّنَةٍ وَمَوْضِعُهُ عِلْمُ الْبَيَانِ .) [1]

النص المستعمل في الطلاق جرى على طريق الكناية بالطول ، وهو أبلغ من التصريح به . وذلك بإرادة الرغبة في الإبعاد النفسي الداخلي المستفاد من التعبير بطول المسافة ، وهو أبلغ مما لو قال لها المطلّق : أنت طالق تطليقة طويلة ، تصريحًا بذلك ، فقد أغنت الكناية عن إبهام المسافة في الطول مما هو أنسب في قوة الدلالة ، و أدخل في باب المبالغة، ومجيء الكناية على تلك الصورة من التفصيل وإطالة الكلام وبسطه لإرادة التشفي وإحكام الوصف بدقة حتى يستقر الإبعاد في الذهن بواسطة تلك المسافة المذكورة من مكان المستقر فيه ، إلى غاية أقصاها الشام .

وجاء في النهر الفائق: ((و) لو قال: أنت طالق (من هنا إلى الشام) بسكون الهمزة تقع (واحدة رجعية) وقال زفر: بائنة ؛ لأنه وصفه بالطول ،وأورد عليه أنه لو وصفه به أو بالعرض صريحا تقع واحدة رجعية عنده، وأجيب باحتمال كونه يفرق بين وصفه به صريحا فيوقع به الرجعي، وكناية فيوقع به البائن ؛ لأن

(١) العناية شرح الهداية ،محمد بن أحمد الحنفي، ٥/ ٢١٩، كتاب من موقع الإسلام: http://www.al-islam.com

الكناية أقوى من الصريح؛ لكونها دعوى الشيء ببينة، ألا ترى أن قولهم: فلان كثير الرماد أبلغ من جواد) [1].

والذي يفرق بين التعبير بالكناية والتعبير الصريح أن الأول أقوى ، وهو دلالة الشام ببعد الغاية وطول المسافة ؛ لأنه كدعوى الشيء ببينة، والثاني وهو إطلاق دعوي الطول صراحة من غير تكنّي ، فيكون الكلام كالدعوى بغير بينة ولا مزيد إثبات أو توكيد بوجه من الوجوه كما في الكناية ؛ ذلك لأن أبلغية الكناية في توافر البينة مع قيام الدعوى، لا توافر الدعوى مجردة عن البينة، وهذا فرق كبير أبرزه عقول المشتغلين بالفقه ، فالمعول عليه إذن في الكناية توافر البينة المثبتة بالدعوى المقامة .

وفي موضع آخر جاء أن أبلغية الكناية أن الانتقال فيها بطريق الملزوم حيث ينتقل منه إلى اللازم ، وهذه الانتقال في دلالته قائم كالدعوى على الشيء ببينة ثابتة لا تنكر؛ (لِأَنَّ وَجْهَ كَوْنِهَا أَبْلَغَ أَنَّ الِانْتِقَالَ فِيهَا إلَى الْمَقْصُودِ بِطَرِيقِ اللُّزُومِ فَهُوَ كَدَعْوَى الشَّيْءِ بِبَيِّنَةٍ وَلَا يُنَافِي إفَادَتَهَا الْقَطْعَ بِالرَّغْبَةِ فِي النِّكَاحِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالتَّصْرِيحِ هُنَا، وَلَا يَسْتَلْزِمُهُ ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْكِنَايَةَ ذِكْرُ الشَّيْءِ بِذِكْرِ لَازِمِهِ كَمَا تَقَدَّمَ .) [2]

وفي باب التشبيه المنفي ، في سياق زيادة (الكاف)الداخلة على أداة التشبيه ،جاء في قوله تعالى : (ليس كمثله شيء) : ((قوله: (فالكاف زائدة) هو رأي كثيرين، والحق كما للتفتازاني [3] وغيره أنها ليست بزائدة؛ لأن ذلك من الكناية

---

(١) النهر الفائق شرح كنز الدقائق ، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي: (ت ١٠٠٥هـ)،٢/ ٣٣٥، الناشر: دار الكتب العلمية،ط الأولى ٢٠٠٢، تح: أحمد عزو عناية.

(٢) شرح البهجة الوردية ، ١٤/ ٢٠٦. : موقع الإسلام : http://www.al-islam.com

(٣) ينظر: مختصر السعد ، ٢٣٤/٤، ضمن الشروح .

التي هي أبلغ من التصريح كما تقرر؛ لأنها كدعوى الشيء ببينة، حيث أريد من نفي مثل المثل نفي المثل ؛لاستلزام نفي مثل المثل نفي المثل ، كما في قولهم: مثلك لا يبخل ،مراداً منه أنت لا تبخل ؛ لاستلزام نفي البخل عن مثله نفيه عنه.). (١)

وقال الإيجي تفسير الآية: (قولنا: ليس كذاته، وليس كمثله: عبارتان عن معنى واحد إلا أن الأولى صريحة والثانية: كناية مشتملة على مبالغة، وهي أن المماثلة منفية ممن يكون مثله وعلى صفته، فكيف عن نفسه. وهذا لا يستلزم وجود المثل) [٢] ، وهذا يدل على أن نفي المثلية بهذه الصورة كناية ، والكاف داخلة على المثل المنفي ، وهي أبلغ من نفي الذات . واختلفوا في زيادة الكاف فالكلام أُورد على سبيل المجاز أو زيادة مثل ، وبسطوا الكلام في ذلك ، مما يتعذر ذكره هنا[٣].

(١) حاشية البنانى، على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع للإمام تاج الدين السبكي ، ٢/٢.من موقع :http://www.shamela.ws / .

(٢) تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن، محمد بن عبد الرحمن الإيجي الشافعيّ (المتوفى: ٩٠٥هـ)، ٤/ ٥٨، وما بعدها، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ١/ ٥٤، وص٧٥، الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت،الطبعة الأولى ، ١٤٠٤، تح: د. سيد الجميلي. والتقرير والتحبير ، محمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنبلي، ٣/ ٤٠، الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت، الطبعة الاولى ١٤١٩هـ/١٩٩٩م تح: عبد الله محمود محمد عمر. و الفصول في الأصول، الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص(٣٠٥-٣٧٠هـ)، ١/ ٣٦٣،الناشر : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية دولة الكويت، الطبعة :الأولى، ١٤٠٥هـ١٩٨٥م، تح : د.عجيل جاسم النشمي.والواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى:

وهذا يدل على وعي المشتغلين بالفقه ومسائل الاستنباط والاجتهاد ، مما يعطي انطباعا ملموسا بتوافر تلك المسائل الشائكة المتعلقة بأصول البلاغة في بيئة الأصوليين .

٥١٣هـ) ٢/ ٣٨٥،ط/ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م. تح: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي. و ينظر خاصة: التقريب والإرشاد (الصغير) ١/ ٣٥٣ ، محمد بن الطيب ابن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣ هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م تح: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد ؛ حيث أشار المرجع إلى زيادة أحد الأمرين الكاف أو المثل.

المفهوم في بيئة أهل البيان:

الكناية والمجاز تشتركان في سر الأبلغية التي أطبق عليها العلماء قديما ، ولم يثبت لدينا أو من تكلم عن ذلك فهي متناقلة عن جيل بعده جيل يسلّم بذلك ، ولا يوجد من يردّه ، ولقد جمع السكاكي بين المجاز و الكناية على أنهما من باب دعوى الشيء ببينة ، وذلك في معرض تعداد أفضلية الاستعارة بالتصريح من التشبيه قال : (والثاني : في ترك التصريح بالتشبيه على الاستعارة التي هي مجاز مخصوص الفائدة التي سمعت في المجاز آنفا من دعوى الشيء ببينه، والسبب في أن الكناية عن الشيء أوقع من الإفصاح بذكره ، نظير ما تقدم في المجاز بل عينه) [1]، يقصد أن طريق أبلغيتها كطريق نظيره وهو المجاز ، وأنها كالدعوى بالبينة.

ثم قال السكاكي: (يبين ذلك أن مبنى الكناية كما عرفت على الانتقال من اللازم على ملزوم معين ، ومعلوم عندك أن الانتقال من اللازم على ملزوم معين يعتمد مساواته إياه، لكنهما عند التساوي يكونان متلازمين ، فيصير الانتقال من اللازم إلى الملزوم، إذ ذاك بمنزلة الانتقال من الملزوم على اللازم ، فيصير حال الكناية كحال المجاز في كون الشيء معها مدعى ببينة ، ومع إفصاح بالذكر مدعى لا ببينه.) [2].

وجاء في الإيضاح عن أبلغية الكناية : (والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم إلى اللازم؛ فيكون إثبات المعنى به كدعوى الشيء ببينة، ولا شك أن دعوى الشيء ببينة أبلغ في إثباته من دعواه بلا بينة) [3].

---

(١) ينظر: مفتاح العلوم ، للسكاكي(ت ٦٢٦هـ) ، ص٣١٣.

(٢) مفتاح العلوم،ص ٣١٣.

(٣) الإيضاح،١٧٩/٥.

مذهب السكاكي في طريقة الانتقال في الكناية والمجاز :

يعكس السكاكي طريقة الانتقال في الكناية والمجاز [١]، على خلاف ما ذهب إليه العلماء ، وذلك يكون الانتقال في الكناية من اللازم إلى الملزوم، وفي المجاز من الملزوم إلى اللازم، [٢] ، ورد عليه الخطيب نظريته قائلا: (وفيه نظر: لأن اللازم ما لم يكن ملزوما يمتنع أن ينتقل منه إلى الملزوم فيكون الانتقال حينئذ من الملزوم إلى اللازم ولو قيل اللزوم من الطرفين من خواص الكناية دون المجاز أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض) [٣] ، أما السبكي فقد علق على مذهب الخطيب والسكاكي بقوله : (وعلى التقديرين يصح الدليل ؛ لأن اللازم المساوي له حكم الملزوم ، فكان أبلغ لأنه كدعوى الشيء ببينة ، وفيه نظر) [٤]، وفي الحقيقة كلها اعتبارات منطقية لا طائل من روائها.

وقال السكاكي: (واعلم أن أرباب البلاغة وأصحاب الصياغة للمعاني مطبقون على أن المجاز أبلغ من الحقيقة وأن الاستعارة أقوى من التصريح بالتشبيه وأن الكناية أوقع من الإفصاح بالذكر) [٥].

وقال السعد: (أطبق البلغاء على أن المجاز والكناية أبلغ من الحقيقة والتصريح (لأن الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللازم فهو كدعوى الشيء ببينة)

---

(١) مفتاح العلوم ، للسكاكي(ت ٦٢٦هـ) ، ص٣١٤.

(٢) عكس صاحب الفوائد الغيّاثة نظرية الانتقال عند السكاكي ، ولعلها وقعت سهوا منه ، ينظر: الفوائد الغيّاثة ، لعضد الدين الإيجي ، ٩٤، ط/ دار الكتاب المصري ، ط الأولى ١٩٩١م، تح: عاشق حسين.

(٣) الإيضاح ٥/ ١٦٠ وما بعدها .

(٤) عروس الأفراح للسبكي ، ضمن الشروح٤/ ٢٧٥، وما بعدها .

(٥) مفتاح العلوم ، للسكاكي(ت ٦٢٦هـ) ، ص٣١٢.

فإن وجود الملزوم يقتضى وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن لازمه (و) أطبقوا أيضا على (أن الاستعارة أبلغ من التشبيه ؛ لأنها نوع من المجاز) [١].

ومرجع أبلغية الكناية والمجاز هو الانتقال من الملزوم إلى اللازم- بخلاف السكاكي؛ لأن الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللَّازم، فهو كدعوى الشيء ببينةٍ، بِمعنى: أنَّه ادعى الشيء في كلامه ، وأقام عليه دليلاً من وجه هو آكد وأثبت ، فالبَينة هي الدليل الواقع في الدعوى، قال الزملكاني: (فهذه الكناية أبلغ من التصريح ، وسره : أن ذكر الحكم مع شاهده أبلغ منه مجردًا عن الشاهد ، فإذا ذكرت كثرة رماد القدر فقد ذكرت دليل الكرم) [٢] .

وذكر العلوي أن : (المعنى المكنّى به عنه ، أعظم مبالغة في ثبوته ، والحجة على ما قلناه، هو أنك إذا كنيت عن كثرة القرى بقولك : فلان كثير رماد القدر، فإنك تكون مثبتًا لكثرة القرى بإثبات شاهدها ، وأقمت برهانا على صحتها وثبوتها ، وعَلما على صحة وجودها ، وذلك لا محالة يكون أبلغ من إثباتها بنفسها ، فتكون بمنزلة دعوى مجردة عن البرهان ، فأين حال دعوى مقررة بالدليل ، عن حال دعوى لا يؤيدها برهان ولا تعليل ؟)[٣] .

وتتحقق البيّنة في كل من الكناية والمجاز في صورة الملزوم ، وهي أول ما يطرق أذن السامع وتقع في خاطره ، حيث تدل دلالة أكيدة على صورة اللازم المتخيلة .

(١) مختصر المعاني- سعد الدين التفتازاني ٤/ ٢٧٤، وما بعدها.

(٢) البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن ،للزملكاني (٦٥١هـ) ص١٠٥.

(٣) الطراز ، ليحي بن حمزة العلوي ، ١/ ٤٢٧،ط/ كتاب الذخائر ١٨٦، الصادرة من الهيئة العامة لقصور الثقافة بمصر،٢٠٠٩. تقديم د. إبراهيم الخولي .

معنى دعوى الشيء بالبينة عند علماء البيان :

فسّر أصحاب شروح التلخيص مفهوم دعوى الشيء بالبينة على معنى زيادة التأكيد والإثبات [١] ، وأفاض ابن يعقوب المغربي في تفسيره لهذا المفهوم وبيّن أن معنى مفهوم دعوى الشيء بالبينة مبني على الاستدلال غير المباشر فهو قائمٌ بدعوى الإثبات لتلك البينة ،ويرجع ذلك إلى الانتقال من الملزوم إلى اللازم ، ونظر في جهة هذا الإثبات والتأكيد إلى أمرين محتملين جديرين بالاهتمام مما يدل على نباهته وقوة تأصيله للجهة التي منها أحرز التأكيد والإثبات:

١- أولهما : تكرار الإثبات مرتين عن طريق ذكر الملزوم و اختزال المعنى اللازم منه.

٢- أخرهما: احتمال أن مستند التقرير أمرٌ خيالي بالانتقال من الدعوى إلى البينة.

ثم يستدرك بأن إفادة التقرير حاصل بالاعتبارين: التكرار مرتين ، والتخيل بالانتقال من الدعوى إلى البينة.

قال ابن يعقوب : ((فهو) أي: فذلك الانتقال الذي به حصل فهم المراد منهما يجري إثبات معناهما لأجله (كدعوى) ثبوت (الشيء ببينة) ، ووجه كونهما-يقصد: المجاز والكناية- كالدعوى بالبينة أن تقرر الملزوم يستلزم تقرر اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم ، فصار تقرر الملزوم مشعرًا باللازم ، والقرينة مقررة له أيضًا ، فصار كأنه قرر مرتين على ما نحققه، وإنما قال : (كالدعوى) ، ولم يقل (أن فيهما نفس الدعوى بالبينة)؛ للعلم بأن الملزوم فيهما لم يُسق ليستدل به على ثبوت اللازم بعد تسليم الملزوم) [٢].

(١) ينظر: شروح التلخيص ، ٤/٢٧٥ : ٢٨١.

(٢) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٤/٢٧٦.

ثم أسهب في توضيح بيان العلة ، وأن المعنى المجازي أو الكنائي القائم هو كالدعوى المتمثلة في الملزوم الموصل للازم ، حيث يقول : (وإنما هنا تركيب استعمل في اللازم ، حيث يكون المجاز تمثيلا ، وحيث يكون غيره ، فإنما هناك حكم على لفظ الملزوم ، أو حكم به ؛ لينتقل منه إلى المحكوم عليه ، أو به هو اللازم بمعونة اللزوم والقرينة ، فمضمون الكلام المجازي والكنائي إنما هو الدعوى لا إثباتها بالدليل) [١].

فهناك دعوى ودليل قائم على تلك الدعوى من وراء الكلام المذكور الذي يعد ملزوما حيث ينتقل منه إلى اللازم ، فمن أين تلك الثنائية المذكورة في بيان أبلغية الكناية والمجاز ؟

ولعل هذا السؤال يستوفيه محاولات ابن يعقوب في تقريب الأمر ، حيث يفسّر الكلام في المجاز والكناية بالأمر المكرر مرتين ، فيكون فيه كتأكيد إثبات ، يقول : (لما كان ذكر الحكم الذي هو الملزوم ، أو الحكم على لفظه أو به ، فيه إثبات الحكم في الجملة ، والقرينة تقتضي إثبات اللازم أو الحكم للازم أو به ، بمعونة اللزوم ، صار كأنه أثبت مرتين ، فيكون فيه تأكيد الإثبات)[٢].

وهذا ، بخلاف إثبات الحقيقة ، فليس فيها إلا إثبات الحكم لمدلول اللفظ فقط.

ثم يطرق باب الاحتمال في وجهٍ آخر غير التقرير والتأكيد المستقى من إشعار التكرار مرتين ،وأن هناك احتمال آخر وهو أن مستند التقرير أمرٌ خيالي، ثم

(١) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٢٧٦/٤.

(٢) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٢٧٦/٤.

يستدرك بأن إفادة التقرير حاصل بالاعتبارين: التكرار مرتين ، والتخيل بالانتقال من الدعوى إلى البينة[١].

ولم يقل أحد من الشراح بمثل ما توصل إليه ابن يعقوب في شأن تفسير جهة دلالة المفهوم على هذا النحو من التأكيد والإثبات ، مما يجعله في صدارة المتبصرين بحقيقة هذا المفهوم غير المباشر .

التمثيل :

التمثيل من الألوان البلاغية التي يجري فيها هذا المفهوم ، ،و التمثيل قسيم التشبيه الصريح عند أكثر العلماء ، وضابطه عند عبد القاهر : ما كان وجه الشبه فيه عقليا سواء أكان مفردا أم مركبا ، غير حقيقي ، ويحتاج إلى تأويل . [٢].

وعند السكاكي : ما كان وجه الشبه فيه عقليا ، غير حقيقي ، منتزعا من متعدد. [٣].

وعند الخطيب ما كان وجه الشبه فيه منتزعا من متعدد سواء أكان عقليا أم حسيا [٤].

ويقع التشبيه الضمني – في إحدى صوره– فيما كان غرضه بيان الإمكان فهو قائم على دعوى إمكان وجود المشبه به بالبينة المدّعاة، ويراد تأكيدها ببيان مماثل لها بوجوده في مثال آخر بدعوى التقريب والمقاربة ، قال النويري : (والغرض من التشبيه قد يكون بيان إمكان وجود الشيء عند ادعاء ما لا يكون إمكانه بيّنا ، كقول ابن الرومي :

---

(١) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٢٧٦/٤.

(٢) أسرار البلاغة ص ٩٠ ، وما بعدها ، وص ١٠١.

(٣) مفتاح العلوم ، ص ٣٤٦.

(٤) إيضاح ٩٠/٤، وما بعدها .

وكم أب قد علا بابن ذرى شرف ∴ كما علت برسول الله عدنان

وكقول المتنبي :

فإن تفق الأنام وأنت منهم ∴ فإن المسك بعض دم الغزال) [1].

فغرض التمثيل ومجاله على تلك الصورة؛ لتأكيد وإثبات المعنى بإقامة شبيه بالدعوى المدعمة بالبينة التي هي حجة ، مما لا يقابل صحتها بالإنكار أو التكذيب على الإطلاق ، ومما يبرهن على ذلك قول د/ حبنّكة الميداني: (الشطر الثاني اشتمل على تشبيه ضِمْنِيّ واضح الدّلالة، وقد ساقه مساق حُجَّةٍ يُثْبتُ فيها ما ادّعاه لسيف الدولة، من تفوّق على أنَام زمانه.) [2].

وهذا المساق جاء على طريق الاستدلال بالقياس والنظير ، حيث ذكر د/ حبنكة أنه من أمثلة التفريق في الحكم ، قال : (قول "المتنبّي" يخاطِبُ سَيْفُ الدّولة، وهو من لطيف "التفريق في الحكم" لاقترانه بالاستدلال بالنظير:

فَإِنْ تَفُقِ الأَنَامَ وأَنْتَ مِنْهُمْ ∴ فَإِنَّ الْمِسْكَ بَعْضُ دَمِ الغَزَال)[3].

قال عبد القاهر: (أفتقول: إن التمثيل إنما أُنِسَ به، لأنه يصحّح المعنى المذكور والصفة السابقة، ويُثبت أن كونَها جائزٌ ووجودَها صحيحٌ غيرُ مستحيل، حتى لا يكون تمثيلٌ إلا كذلك، فالجواب: إن المعاني التي يجيء التمثيل في عَقِبها

(١) نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري ،٧/ ٤١،دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان، ط : الأولى– ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ ، تح: مفيد قميحة وآخرون.

(٢) البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها ، د/ عبد الرحمن حبنكة الميداني، ٢٠٣/٢، ط/ دار القلم – دمشق، ط : الأولى ١٩٩٦.

(٣) البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، ٤١٩/٢.

على ضربين: غريب بديع ، يمكن أن يخالَف فيه، ويُدَّعَى امتناعُه واستحالُة وجوده، وذلك نحو قوله:

فـإن تَفُـقِ الأنَـامَ وأنـت مـنهم ∴ فَـإنَّ المِسـكَ بعـضُ دَمِ الغَـزَالِ) [1]

فصورة التمثيل هنا قائمة على الدعوى وإثبات الحجة وتأكيدها فيما وقع بالمعاني الغريبة ، ووروده بطريق الاستدلال على المعاني الغريبة من آثار الأسلوب التمثيلي الذي يفاضل أسلوب التشبيه الصريح في تأكيد المعاني الغريبة بقوة وإثباتها بالحجة والبيان والبرهان؛ ذلك لأن أثر التمثيل يتجلي في (إزالة الريب والشك فيما هو من المعاني الغريبة) [2].

ويرى عبد القاهر أن أضرب المعاني التي يأتي التمثيل في أعقابها تكون على ضربين: ١ – غريب بديع ، يمكن أن يخالَف فيه، ويُدَّعَى امتناعُه واستحالُة وجوده مثاله البيت السابق للمتنبي .

٢– أن لا يكون المعنى الممثّل غريبا نادرا يحتاج في الدعوى إلى البينة.

وتأمل شرح عبد القاهر للقياس والاستدلالي البياني في هذا البيت : (وذلك أنه أراد أنه فاق الأنام وفاتهم إلى حدٍّ بَطَل معه أن يكون بينه وبينهم مشابهةٌ ومقاربةٌ، بل صار كأنه أصلٌ بنفسه وجنسٌ برأسه، وهذا أمرٌ غريب، وهو أن يتناهى بعض أجزاء الجنس في الفضائل الخاصّة به إلى أن يصير كأنه ليس من ذلك الجنس، وبالمدّعي له حاجة إلى أن يصحّح دعواه في جواز وجوده على الجملة إلى أن يجيء إلى وجوده في الممدوح. فإذا قال: «فإن المسك بعض دم الغزال»، فقد احتجّ لدعواه، وأبان أن لما ادّعاه أصلا في الوجود، وبرّأ نفسه من ضعة الكذب،

(١) أسرار البلاغة ص ١٢٢، وما بعدها .

(٢) تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس،ص ٤٣٠، الناشر : دار الثقافة، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م

وباعدها من سفه المقدم على غير بصيرة، والمتوسّع في الدعوى من غير بيّنة. وذلك أن المسك قد خرج عن صفة الدم وحقيقته، حتى لا يعدّ في جنسه، إذ لا يوجد في الدم شيء من أوصافه الشريفة الخاصة بوجه من الوجوه، لا ما قلّ ولا ما كثر، ولا في المسك شيء من الأوصاف التي كان لها الدم دما البتة) [1].

فهذا الضرب من التشبيه أبان فيه المتنبي إمكان تفوق الممدوح عن بني جنسه وطريقة إثبات هذا الغرض القياس والاستدلال بطريق الدعوى القائمة بطريق التمثيل .

وأمّا (الضرب الثاني: أن لا يكون المعنى الممثّل غريبا نادرا يحتاج في دعوى كونه على الجملة إلى بيّنة وحجّة وإثبات. نظير ذلك أن تنفي عن فعل من الأفعال التي يفعلها الإنسان الفائدة، وتدّعي أنه لا يحصل منه على طائل، ثم تمثّله في ذلك بالقابض على الماء والرّاقم فيه، فالذي مثّلت ليس بمنكر مستبعد، إذ لا ينكر خطأ الإنسان في فعله أو ظنّه وأمله وطلبه. ألا ترى أن المغزى من قوله: [من الطويل]

فأصبحت من ليلى الغداة كقابض ∴ على الماء خانته فروج الأصابع

أنّه قد خاب في ظنّه أن يتمتّع بها ويسعد بوصلها، وليس بمنكر ولا عجيب ولا ممتنع في الوجود، خارج من المعروف المعهود، أن يخيب ظنّ الإنسان في أشباه هذا من الأمور، حتى يستشهد على إمكانه، وتقام البيّنة على صدق المدّعي لوجدانه) (٢).

وذكر عبد القاهر وجه إفادة التمثيل تلك الدعوى بالموثقة بالبيّنة : (وإذا ثبت أن المعاني الممثّلة تكون على هذين الضربين، فإن فائدة «التمثيل» وسبب

(١) أسرار البلاغة ، ص ١٢٢، وما بعدها .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٣، وما بعدها .

الأنس في الضرب الأول بيّن لائح، لأنه يفيد فيه الصّحة وينفي الرّيب والشكّ، ويؤمن صاحبه من تكذيب المخالف، وتهجّم المنكر، وتهكّم المعترض، وموازنته بحالة كشف الحجاب عن الموصوف المخبر عنه حتى يرى ويبصر، ويعلم كونه على ما أثبتته الصّفة عليه موازنة ظاهرة صحيحة.

وأمّا الضرب الثاني: فإن «التمثيل» وإن كان لا يفيد فيه هذا الضرب من الفائدة، فهو يفيد أمرا آخر يجري مجراه. وذلك أن الوصف كما يحتاج إلى إقامة الحجة على صحة وجوده في نفسه، وزيادة التثبيت والتقرير في ذاته وأصله، فقد يحتاج إلى بيان المقدار فيه، ووضع قياس من غيره يكشف عن حدّه ومبلغه في القوة والضعف والزيادة والنقصان. وإذا أردت أن تعرف ذلك، فانظر أوّلا إلى التشبيه الصريح الذي ليس بتمثيل، كقياس الشيء على الشيء في اللون مثلا: «كحنك الغراب» ، تريد أن تعرّف مقدار الشدة، لا أن تعرّف نفس السواد على الإطلاق) [1].

فالضرب الثاني يتعلق ببيان المقدار وتقرير ذلك المعنى ، وهو يفيد الحجة من هذا الوجه على الدعوى ، وأمرٌ آخر عدّه عبد القاهر وهو قياس العقلي على الحسي والمشاهد بالعيان أمكن في إثبات المعنى وتقريره ، قال: (وإذا تقرر هذا الأصل، فإن الأوصاف التي يردّ السامع فيها بالتمثيل من العقل إلى العيان والحسّ، وهي في أنفسها معروفة مشهورة صحيحة لا تحتاج إلى الدلالة على أنها هل هي ممكنة موجودة أم لا ؟ فإنّها وإن غنيت من هذه الجهة عن التمثيل بالمشاهدات والمحسوسات، فإنها تفتقر إليه من جهة المقدار، لأن مقاديرها في العقل تختلف وتتفاوت. فقد يقال في الفعل: إنه من حال الفائدة على حدود مختلفة في المبالغة والتوسط، فإذا رجعت إلى ما تبصر وتحسّ عرفت ذلك بحقيقته، وكما يوزن بالقسطاس، فالشاعر لمّا قال:

(١) أسرار البلاغة ،ص ١٢٤، وما بعدها.

"كقابض على الماء خانته فروج الأصابع" أراك رؤية لا تشكّ معها ولا ترتاب أنه بلغ في خيبة ظنّه وبوار سعيه إلى أقصى المبالغ، وانتهى فيه إلى أبعد الغايات، حتى لم يحظ لا بما قلّ ولا ما كثر.

فهذا هو الجواب. ونحن بنوع من التسهّل والتسامح، نقع على أن الأنس الحاصل بانتقالك في الشيء عن الصفة والخبر إلى العيان ورؤية البصر، ليس له سبب سوى زوال الشكّ والرّيب.

فأما إذا رجعنا إلى التحقيق: فإنّا نعلم أن المشاهدة تؤثّر في النفوس مع العلم بصدق الخبر، كما أخبر الله تعالى عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام في قوله:" قالَ بَلى وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي" [سورة البقرة: ٢٦٠]، والشواهد في ذلك كثيرة، والأمر فيه ظاهر، ولولا أن الأمر كذلك، لما كان لنحو قول أبي تمام: [من الطويل]

وطول مقام المرء في الحيّ مخلق ∴ لديباجتيه فاغترب تتجدّد

فإنّي رأيت الشّمس زيدت محبّة *** إلى النّاس أن ليست عليهم بسرمد

معنى، وذلك أنّ هذا التجدّد لا معنى له، إذا كانت الرؤية لا تفيد أنسا من حيث هي رؤية، وكان الأنس لنفيها الشّكّ والرّيب، أو لوقوع العلم بأمر زائد لم يعلم من قبل) [(١)].

فنفي الشك والريب من خصائص الحجة والدعوى ببرهان .

وقال الخطيب في بيان بعض أغراض التشبيه : (منها بيان أن وجود المشبه ممكن، وذلك في كل أمر غريب يمكن أن يخالف فيه ويدعّى امتناعه) [(٢)].،وذكر بيت المتنبي.

(١) أسرار البلاغة ،ص ١٢٥، وما بعدها .

(٢) الإيضاح ،٦٨/٤، وما بعدها.

وقال صاحب البغية معلقًا: (الفاء في قوله: "فإن المسك" للتعليل، والجواب محذوف، تقديره: فلا غرابة في ذلك، والتشبيه في البيت يسمى معنويا وضمنيا ومكنيا عنه؛ لأنه ذكر في الكلام لازم التشبيه وهو وجه الشبه –فَوَقَان الفرع الأصل– وأريد الملزوم وهو التشبيه)[١].

وقال السعد : ((والغرض منه) أي من التشبيه (في الأغلب يعود إلى المشبه وهو) أي الغرض العائد إلى المشبه (بيان إمكانه) أي المشبه. وذلك إذا كان أمرا غريبا يمكن أن يخالف فيه ويدعى امتناعه (كما في قوله " فان تفق الأنام وأنت منهم، فان المسك بعض دم الغزال ") فانه لما ادعى أن الممدوح قد فاق الناس حتى صار أصلا برأسه وجنسا بنفسه وكان هذا في الظاهر كالممتنع احتج لهذه الدعوى وبين إمكانها بأن شبه هذه الحال بحال المسك الذي هو من الدماء ثم إنه لا يعد من الدماء لما فيه من الأوصاف الشريفة التي لا توجد في الدم. وهذا التشبيه ضمني ومكنى عنه لا صريح)وهذا التمثيل قد يكون إزالة للريبة بعد مقدمة غريبة)[٢].

وأما التمثيل قال عبد القاهر: (وحكْمُ "التمثيلِ"، حكْمُ "الاستعارةِ" سواءٌ) [٣]، في أن التأكيد يقع فيه كدعوى الشيء بالبينة ، وأن التأكيد في إثبات المعنى لا المعنى ذاته.

المجاز:

(١) بغية الإيضاح ،للشيخ عبد المتعال الصعيدي، هامش ٤١٣/٣ ، ط/ مكتبة الآداب ، ٢٠٠٥م.

(٢) مختصر المعاني– سعد الدين التفتازاني ، ضمن شروح التلخيص، ٣/ ٣٩٠، وما بعدها.

(٣) دلائل الإعجاز ، ص ٧٣.

المجاز يعد من أوسع الأساليب التي ذكر فيها أن الأبلغية تكمن في أنها كدعوى الشيء ببينة ، ويرجع ذلك إلى تأرجح المعنى في المجاز بين الملزوم واللازم كالكناية .

مفهوم المجاز في اللغة والاصطلاح:

ورد استعمال المجاز في اللغة بمعنى المجاوزة و التعدية : (والمجاز: قيل: "مفعل" من "جاز المكان يجوزه" إذا تعداه؛ أي: تعدت موضعها الأصلي) [١].

وفي الاصطلاح: (الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له، في اصطلاح به التخاطب، على وجهٍ يصحُ ، مع قرينة عدم إرادته) [٢].

ومن الأمثلة القوية في باب المجاز خروج المعاني في الاستعمال على خلاف مقتضى الظاهر –وتلك مسألة خلافية ، فيمن عدّه من المجاز أولا ، ليس محلها هنا–، مثل الاستفهام الذي يخرج لمعنى الوعيد كما في قول أحدهم ألم أؤدب فلانا ، قال الخطيب : (ومنها الوعيد كقولك لمن يسيء الأدب: ألم أؤدب فلانا، إذا كان عالما بذلك وعليه قوله تعالى (ألم نهلك الأولين).) [٣]،وهذا مما لم ينص عليه العلماء أنه كدعوى الشيء ببينة غير أنه ظاهر فيه .

وفصّل الصبان القول في ذلك ووضح أنه يحسن في مقام علم السامع بما جرى لفلان المشار إليه بالعقاب والواقع عليه في الماضي ، وعلم المتوعد بأن السامع يعلم ثبوت ذلك أيضًا ، وجعله لغرض التهديد وهو في معنى الوعيد ،

(١) الإيضاح، ٥ /١٦ .
(٢) الإيضاح ، ٥ /١٢ .
(٣) الإيضاح ، ٣/ ٧٠

(وللتهديد كقولك لمن يسيء إليك وهو يعلم أنك أدبت فلانًا على إساءته إليك وأنت تعلم علمه بذلك: ألم أؤدب فلانًا على إساءته إليّ) [1].

ووجه الدعوى أن المتكلم ممن يصدر منه العقاب الصارم ، والبينة على ذلك ثبوت العقاب- من قِبل المتكلم - على المعاقَب قبلًا. وهذا أمرٌ واضح وبيّن .

المعتبر في أنواع المجاز:

يدخل في مفهوم المجاز جميع أنواعه: المجاز المرسل والاستعارة ، جاء في التقرير والتحبير، :("وكونه" أي المجاز "كدعوى الشيء ببينة" أي فيه تأكيد للدلالة وتقويتها "بناء على أن الانتقال إلى المجازي" من الحقيقي يكون "دائما من الملزوم" إلى اللازم كالانتقال من الغيث الذي هو ملزوم النبت إلى النبت كما التزمه السكاكي فإن وجود الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم "ولزومه" أي الانتقال في المجاز دائما من الملزوم إلى اللازم "تكلف" حيث يراد باللزوم الانتقال في الجملة سواء كان هناك لزوم عقلي حقيقي أو عادي أو اعتقادي أو ادعائي ، مع أن هذه الثلاثة أكثر ما يعتبر من اللزوم في هذا الباب وباللازم ما هو بمنزلة التابع والرديف وبالملزوم ما هو بمنزلة المتبوع والمردوف، "وهو" أي التكلف "مؤذن بحقية انتفائه" أي لزوم الانتقال المذكور المستند إليه الأبلغية المذكورة "مع أنه إنما يلزم" هذا الترجيح"في" اللزوم "التحقيقي لا الادعائي") [2].

(١) حاشية الصبان ، محمد بن علي الصبان الشافعي ،١/ ١٤٩، الناشر:دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ -١٩٩٧م.

(٢) التقرير والتحبير، ٣/ ٥٣.

وهذا إشارة إلى ما قام باستشهاد له السكاكي بمثال للمجاز المرسل حيث يقول : (والسبب في أن المجاز أبلغ من الحقيقة هو ما عرفت أن مبنى المجاز على الانتقال من الملزوم على اللازم فأنت في قولك : رعينا الغيث، ذاكرا الملزوم النبت ، مريدا به لازمه بمنزلة مدعي الشيء ببينه ،فإن وجود الملزوم شاهد لوجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم لأداء انفكاكه عنه ، على كون الشيء ملزوما غير ملزوم باعتبار واحد، وفي قولك: رعينا النبت مدعى للشيء لا ببينه ،وكم بين ادعاء الشيء ببينه وبين ادعائه لا بها) [١].

وقوله أيضًا : (فيصير حال الكناية كحال المجاز في كون الشيء معها مدعى ببينة ومع إفصاح بالذكر مدعى لا ببينه، وبهذا الطريق ينخرط نحو أمطرت السماء نباتا في سلك نحو رعينا الغيث فافهم.) [٢].

واستخرج الأصوليون عددًا لا بأس به من دواعي المجاز ، وذكروا ذلك تفصيلا ، حيث قالوا: (الداعي إلى المجاز اختصاص لفظة بالعذوبة أو صلاحية الشعر والسجع وأصناف البديع، أو اختصاص معناه بالتعظيم، أو التحقير أو زيادة البيان أو تلطيف الكلام، إذ لفظ الحقيقة يوقف على المقصود بتمامه، فلا يبقى إليه شوق) [٣].

وشرحوا معنى زيادة البيان بقولهم :(أَوْ زِيَادَةِ الْبَيَانِ) أَيْ : اخْتِصَاصِ الْمَعْنَى الْمَجَازِيِّ بِزِيَادَةِ الْبَيَانِ، فَإِنَّ قَوْلَك: رَأَيْت أَسَدًا يَرْمِي ، أَبْيَنُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى

(١) مفتاح العلوم ، ص٣١٢، وما بعدها .

(٢) مفتاح العلوم ، ص٣١٣، وما بعدها .

(٣) التحصيل من المحصول، سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرْمَوي (المتوفى: ٦٨٢ هـ) ، ١/ ٢٣٦، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م ،دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الحميد علي أبو زنيد.

الشَّجَاعَةِ مِنْ قَوْلِك: رَأَيْت شُجَاعًا ؛ (فَإِنَّ ذِكْرَ الْمَلْزُومِ بَيِّنَةٌ عَلَى وُجُودِ اللَّازِمِ)، وَفِي الْمَجَازِ أَطْلَقَ اسْمَ الْمَلْزُومِ عَلَى اللَّازِمِ، فَاسْتِعْمَالُ الْمَجَازِ يَكُونُ دَعْوَى الشَّيْءِ بِالْبَيِّنَةِ، وَاسْتِعْمَالُ الْحَقِيقَةِ يَكُونُ دَعْوَى بِلَا بَيِّنَةٍ) [١].

وفي معرض الحديث عن الفرق بين المشترك والمجاز ، ذكروا من الخواص والفروق: أن المجاز أغلب ، أي أكثر وقوعا في اللغة والأكثر أرجح. ومنها: أنه أبلغ:(أي: أدل على تمام المقصود، فإن قولنا: {زيد أسد} أتم دلالة على شجاعته من قولنا: زيد شجاع، وذلك لأن الأسد ملزوم الشجاعة، والملزوم لا يتحقق بدون لازمه، فكان المجاز كدعوى الشيء ببينة)[٢].

ونقل السيوطي عنهم سبب العدول عن الحقيقة إلى المجاز، قائلا: (وإنَّما يَعْدِلُ إليه لثِقَلِ الحقيقةِ، أو بشَاعَتِها، أو جَهْلِها، أو بلاغَتِه، أو شُهْرَتِه أو غيرِ ذلك) [٣] ، تحديدا عند قولهم : (لبلاغته)، وفسروا ذلك بالأبلغية لا البلاغة المعروفة بالبيان ، حيث جاء : ((قَوْلُهُ : أَوْ بَلَاغَتِهِ) لَيْسَ الْمُرَادُ الْبَلَاغَةَ الْبَيَانِيَّةَ إذْ لَا تَكُونُ فِي الْمُفْرَدِ بَلْ الْمُرَادُ الْأَبْلَغِيَّةُ فِي الْوَصْفِ؛ لِأَنَّ الْمَجَازَ انْتِقَالٌ مِنْ الْمَلْزُومِ إلَى اللَّازِمِ فَهُوَ كَدَعْوَى الشَّيْءِ بِبَيِّنَةٍ .)[٤]

---

(١) التوضيح على التنقيح ١/ ٦٢ ، وشرح التلويح على التوضيح ١/ ٣٦٢. من موقع : http://www.shamela.ws/

(٢) الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب ،محمد بن محمود بن أحمد البابرتى الحنفي (ت ٧٨٦ هـ)١/ ٢٥٣ ،٢٥٦.
الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، تح: ضيف الله بن صالح بن عون العمرى :جـ ١ - ترحيب بن ربيعان الدوسري: جـ ٢.

(٣) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٣/ ٣) ، موقع الإسلام : http://www.al-islam.com

(٤) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٣/ ٣).

فالعدول عن الحقيقة إلى المجاز لا يخرج عن تلك الدواعي :

- لثِقَلِ الحقيقةِ.
- أو بشَاعَتِها.
- أو جَهْلِها.
- أو بلاغَتِه(أي: المجاز).
- أو شُهْرَتِه.
- أو غيرِ ذلك.

وفسروا معنى بلاغة المجاز بالأبلغية ؛ لدفع توهم أن غير المجاز لا يعد بليغًا، جاء في حاشية العطار: (قَوْلُهُ : (فَإِنَّهُ أَبْلَغُ) مِنْ شُجَاعٍ ، قَالَ النَّاصِرُ: تَعْبِيرُ الشَّارِحِ بِأَبْلَغَ الْمُوَافِقِ لِتَعْبِيرِهِمْ فِي اقْتِضَاءِ ثُبُوتِ الْبَلَاغَةِ لِلْحَقِيقَةِ أَيْضًا يَقْتَضِي أَنَّ الْمُصَنِّفَ لَوْ قَالَ أَوْ أَبْلَغِيَّتُهُ كَانَ أَوْلَى ا هـ . قَالَ سم وَقَدْ يُوَجَّهُ عُدُولُ الْمُصَنِّفِ عَنْ التَّعْبِيرِ بِأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ لِعَدَمِ اطِّرَادِهِ إذْ قَدْ يَنْفَرِدُ الْمَجَازُ بِالْبَلَاغَةِ دُونَهَا بِخِلَافِ التَّعْبِيرِ بِبَلَاغَتِهِ أَيْ بِالنِّسْبَةِ إلَيْهَا فَإِنَّهُ مُطَّرِدٌ سَوَاءٌ تَشَارَكَا فِي الْأَصْلِ أَوْ لَا) [1].

ولو عبّر بأفعل التفضيل وقال :(أبلغيته) بدلا من (بلاغته) لربما كان المقصود من ذلك أن أفعل التفضيل (أبلغ) على غير القياس، فهذا مخرج لكون المجاز أبلغ من الحقيقة بهذا الاعتبار ، حيث جاء في الحاشية :(أَقُولُ: وَلَوْ عَبَّرَ الْمُصَنِّفُ بِالْأَبْلَغِيَّةِ لَوُجِّهَ أَيْضًا، فَإِنَّهُ نَقَلَ دده أَفَنْدِي فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ تَصْرِيفِ الْعِزِّيِّ لِلتَّفْتَازَانِي إنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ قَدْ يَكُونُ الْمُشَارَكَةُ الْمُسْتَفَادَةُ مِنْهُ تَقْدِيرِيَّةً فَرْضِيَّةً اعْتِقَادِيَّةً ، وَمِنْهُ حَدِيثُ:" اللَّهُمَّ أَبْدَلَنِي خَيْرًا مِنْهُمْ –أَيْ: فِي اعْتِقَادِهِمْ – وَأَبْدِلْهُمْ بِي شَرًّا "أَيْ : فِي اعْتِقَادِهِمْ ، وَإِلَّا فَلَيْسَ فِيهِ– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – شَرٌّ ، وقَوْله تَعَالَى: { أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا } وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوْلُهُمْ

(١) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٣/ ٤)

زَيْدٌ أَعْلَمُ مِنْ الْحِمَارِ وَعَمْرٌو أَفْصَحُ مِنْ الْأَشْجَارِ. أَيْ: لَوْ كَانَ لِلْحِمَارِ عِلْمٌ ،وَلِلْأَشْجَارِ فَصَاحَةٌ .) [١]

فهناك فرق بين استعمال أبلغية الشيء وبلاغته ، وما حقق فيه الأصوليون أدخل في دلالة التقوية والتوكيد لا البلاغة الاصطلاحية؛- لئلا يتوهم نفي وصف البلاغة عن الحقيقة -، وأن المجاز أبلغ من الحقيقة ، أي: أدل على تمام المقصود لتوفر داعي التأكيد بالبينة مع الدعوى ، حيث جاء :(ومنها: أن أبلغ؛ أي أدل على تمام المقصود، فإن قولنا: زيد أسد،أتم دلالة على شجاعته من قولنا: زيد شجاع ؛ وذلك لأن الأسد ملزوم الشجاعة، والملزوم لا يتحقق بدون لازمه، فكان المجاز كدعوى الشيء ببينة.) [٢]

وأطبق البلاغيون على أن ترتيب الأبلغية في الأساليب البيانية يكون على مراحل بعضها أبلغ من بعض وهذا لا يمنع -على ما ذهبوا إليه - بأن الأبلغية تعد من التفضيل التقديري كما سبق، وهي :

١- المجاز أبلغ من الحقيقة .

٢- الاستعارة أبلغ من التصريح بالتشبيه .

٣- التمثيل على الاستعارة ، أبلغ من التمثيل لا على سبيل الاستعارة.

٤- الكناية أبلغ من التصريح، أو الإفصاح بالذكر.

قال الخطيب : (أطبق البلغاء على أن المجاز أبلغ من الحقيقة ، وأن الاستعارة أبلغ من التصريح بالتشبيه، وأن التمثيل على سبيل الاستعارة أبلغ من التمثيل لا على سبيل الاستعارة ، وأن الكناية أبلغ من الإفصاح بالذكر) [٣].

---

(١) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ٣/ ٤.

(٢) الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب ١/ ٢٥٣- ٢٥٦.

(٣) الإيضاح ،٥ /١٧٨ .

وبيّن عبد القاهر وجه كون هذه الأساليب أبلغ من غيرها ، قال : (اعْلَمْ أنَّ سبيلك أَولاً أَنْ تَعْلَم أنْ ليستِ المزيةُ التي تُثْبتها لهذه الأجناس عَلَى الكلام المتروكِ على ظاهرِه، والمبالغةُ التي تدَّعى لها في أنفسِ المعاني التي يَقْصِدُ المتكلمُ إليها بخَبَره، ولكنها في طريق إثباتهِ لها وتقريرِه إياها.

تفسيرُ هذا: أنْ ليس المعنى إذا قلنا: "إن الكنايَة أبْلغُ منَ التَّصريح"، أَنك لمَّا كنَّيْتَ عن المعنى زدْتَ في ذاته، بل المعنى أَنك زِدْتَ في إثباتهِ، فجَعلْتَه أبلغَ وآكَدَ وأَشَدَّ. فليستِ المزيةُ في قولهم: "جَمُّ الرماد"، أنّهُ دلَّ على قِرًى أكثرَ، بل المعنى إنك أَثبتَ له القِرى الكثيرَ من وجهٍ هو أَبلغُ، وأوجَبْتَه إيجاباً هو أَشدُّ، وادَّعيْتَه دَعْوى أنتَ بها أَنْطَقُ، وبِصِحَّتها أَوْثَقُ.

وكذلك ليستِ المزيةُ التي تَراها لقولك: "رأيتُ أسداً" على قولك: رأيتُ رجلاً لا يتميزُ عن الأَسد في شجاعته وجُرأته أنك قد أَفدْتَ بالأول زيادة في مساواته الأسد، بل أن أَفَدْتَ تأكيداً وتشديداً وقوةً في إثباتك له هذه المساواةَ، وفي تقريرِكَ لها. فليس تأثيرُ الاستعارةِ إذن في ذاتِ المعنى وحَقيقَتِه، بل في إيجابهِ والحُكْم به.وهكذا قياسُ "التمثيل"، تَرى المزيةَ أبداً في ذلك تَقعُ في طريقِ إثباتِ المعنى دون المعنى نَفْسِه.) [1].

تتجلى تلك النظرة الدقيقة الناقدة في الفرق بين زيادة المعنى في صورتين بارزتين توجب إحداهما الفضل والمزية والأبلغية- في غاية الدّقة والتقصّي- :

١- في المعنى المثبت.

٢- في الإثبات .

(١) دلائل الإعجاز ، ٧١.

وتلك عبقرية فذّة تنفذ من عقليةٍ بارعةٍ مثل عقلية هذا الرجل الناقد البصير بدقائق المسائل ولطيفها ، والتمييز بينها ، وإبراز الفوارق الخفية ، مما يحُسب له في ميزانه البحثي والنقدي.

وعن علة هذه الأبلغية في الكناية قال عبد القاهر : (وإذْ قد عرَفْتَ مكانَ هذه المزيةِ والمبالغةَ التي لا تزالُ تَسْمع بها، وأَنها في الإثباتِ دونَ المُثْبَتِ، فإنَّ لها في كلَّ واحدٍ من هذه الأجناس سَبباً وعلَّة.

أما "الكنايةُ"، فإنَّ السببَ في أنْ كانَ للإثباتِ بها مزيةٌ لا تكونُ للتَّصريح، أنَّ كلَّ عاقلٍ يَعْلمُ إذا رجعَ إلى نفسهِ، أَنَّ إثباتَ الصفةِ بإثباتِ دَليلِها، وإيجابَها بما هُو شاهِدٌ في وجودِها، آكدُ وأبلغُ في الدعوى من أن تجيء إليها فتثبتها هكذا ساذَجاً غُفْلاً. وذلك أنَّكَ لا تدَّعي شاهدَ الصفةِ ودليلهَا إلاَّ والأَمرُ ظاهرٌ معروفٌ، وبحيثُ لا يُشَكُّ فيه، ولاَ يُظَنُّ بالمُخْبر التجوُّزُ والغَلَطُ) [1].

وعن سبب الأبلغية في الاستعارة يقول: (وأما "الاستعارةُ"، فسبَبُ ما تَرى لها من المزيّةِ والفخامةِ، أَنَّك إذا قُلْتَ: "رأيتُ أسداً"، كنتَ قد تلطَّفْتَ لما أَردْتَ إثباتَه له من فَرْط الشَّجاعةِ، حتى جعلْتَها كالشَّيءِ الذي يَجبُ له الثبوتُ والحصولُ، وكالأمرُ الذي نُصِبَ له دليلٌ يَقطع بوجودهِ. وذلك أَنه إذا كان أَسداً، فواجبٌ أن تكونَ له تلك الشجاعةُ العظيمةُ، وكالمُستحيلِ أو الممتنعِ أنْ يَعْرى عنها. وإذا صرَّحتَ بالتَّشبيه فقلتَ: "رأيتُ رجلاً كالأسد"، كنتَ قد أَثبتَّها إثباتَ الشيء يترجح بين أن يكون و بين أن لا يكون ، ولم يكن في حديث الوجوب في شيء .) [2].

إنّما يلجأ البليغ إلى تلك الصورة ؛ ليبرز المعنى في صورة الدعوى التي يجب بها الثبوت والحصول ، ويصير كالأمر الذي يقطع بوجوده .

---

(١) دلائل الإعجاز، ٧٢.

(٢) دلائل الإعجاز، ٧٢، وما بعدها .

أضاف عبد القاهر شيئًا لطيف الاستخراج ، يكمن في جانب الدعوى ، وهو أنها لا بد من أن تكون الدعوى ظاهرة معروفة، لا يشك فيها ، ولا يظن بها التجوز والغلط ، وذلك من فرط صحتها ، فلا تقابل بالإنكار.

وقال في شأن التمثيل وتعلقه بالاستعارة تعلق الأبلغية والمماثلة في الغرض والإثبات في الحكم:(وحكْمُ "التمثيلِ"، حكْمُ "الاستعارةِ" سواءٌ) [١].

ويشيرالخطيب إلى ذلك جملة فيقول : (والسبب في ذلك أن الانتقال في الجميع من الملزوم إلى اللازم ، فيكون إثبات المعنى به كدعوى الشيء ببينة، ولا شك أن دعوى الشيء ببينة أبلغ في إثباته من دعواه بلا بينة) [٢].

التحقيق في معنى الأبلغية:

بيّن العلماء أن النماذج والشواهد تتأرجح بين البليغ والأبلغ في مقامي الكناية والمجاز ، ويفضل الأبلغ بيان البليغ من وجه ثبوت الدعوى مع شاهد لها وبينة داعمة ، يقول السيوطي : (نعم أطبق علماء البيان على أن المجاز لكونه دعوى الشيء ببينة أبلغ من الحقيقة، لكن لا يمنع أن يكون غيره بليغا) [٣].

وهذا على سبيل المفاضلة بين البليغ والأبلغ ، لا على القطع أن أسلوب الكناية والمجاز من أبلغ الأساليب من غيرها ، فالمقام هو الذي يحدد موضع الأبلغية مع تباين الفنون واستعمالاتها حقيقةً ومجازًا أو تصريحًا أو تلويحًا.

---

(١) دلائل الإعجاز ، ٧٣.

(٢) الإيضاح ٥ /١٧٩،و ينظر: مواهب الفتاح ، لابن يعقوب المغربي ضمن الشروح ، ٤/٢٧٥..

(٣) نواهد الأبكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، للسيوطي (ت٩١١هـ)،١/ ٢٤١، الناشر: جامعة أم القرى – كلية الدعوة وأصول الدين، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٥ م.

وبهذا فقد أثارت كلمة : (أبلغ) -الواقعة في وصف الكناية والمجاز -عقول أهل البيان وغيرهم- كما سبق- ، أمن البلاغة أم من المبالغة والأبلغية؟ ولو كانت من البلاغة بهذا يكون الحقيقة و التشبيه والتصريح أقل بلاغة من المجاز والاستعارة والكناية ، وهذا لم يقل به علماء البيان ، بل الأمر يتعلق بالأبلغية التي هي من المبالغة والتأكيد ، فقد احترسوا من أن تصدُق الأبلغية على معنى البلاغة شكلا ومعنى ، فيكون غير تلك الأساليب أقل بلاغة منها ، أو دون منزلتها في البلاغة ، بل الأمر يتعلق بالمبالغة والتأكيد وتقوية المعنى كما أشار إلى ذلك عبد القاهر[١].

وفسر شراح التلخيص الأبلغية بالمبالغة لا البلاغة ،قال ابن يعقوب المغربي مسألة أبلغية المجاز والكناية عن الحقيقة والتصريح: (أنها أكثر مبالغة في إثبات المقصود من الحقيقة ومن التصريح)[٢].

وكذلك ذهب السعد في مختصره ، و الدسوقي في حاشيته ، وأضاف الأخير أنه يمكن أن يقال في معنى (أبلغ): البلاغة اللغوية وهي الحسن، ومعنى (أبلغ) أي أفضل على غير باب التفضيل لصوغه من الرباعي [٣].

وقال السيد الشريف الجرجاني : (و(أبلغ) من المبالغة لا من البلاغة ، أي: المجاز أكمل وأقوى في الدلالة على ما أريد به من الحقيقة على ما أريد بها ومعنى (أوقع) أشد تمكينا وتأثيرا في النفس)[٤].

---

(١) ينظر: دلائل الإعجاز ٧٢.

(٢) مواهب الفتاح ، لابن يعقوب المغربي ضمن الشروح ، ٢٧٥/٤.

(٣) حاشية الدسوقي على مختصر السعد ،ضمن الشروح ، ٢٧٥/٤.

(٤) المصباح في شرح المفتاح، السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني(ت٨١٦هـ) ص٧٠٧،رسالة دكتوراه ، إعداد : يوكسل جليك،جامعة مرمرة- استانبول ٢٠٠٩م.

ونفي السعد أن معنى الأبلغية في المجاز والكناية ، أنّ شيئًا فيهما يوجب أن يحصل في الواقع زيادة في المعنى لا توجد في الحقيقة والتصريح، بل زيادة تأكيد وإثبات [١].

واعترض السبكي على أن المجاز أبلغ من الحقيقة ، ؛ لأن الكناية حقيقة وهي أبلغ من كل مجاز مرسل، ولعل المصنف أراد أن الكناية لا حقيقة ولا مجاز [٢] ، وتلك إشكالية تحتاج لنظر ،لا محل له هنا .

جهة كون الكناية والاستعارة والتمثيل كدعوى الشيء ببينة :

تناول عبد القاهر فصلا عقده لترجيح الكناية والاستعارة والتمثيل على الحقيقة ، حيث قال:(قد أَجمعَ الجميعُ على أن "الكنايةَ" أَبْلَغُ منَ الإفصاحِ، والتعريضَ أَوْقَعُ من التَّصريح) [٣].

وأبلغية الكناية في كون المعنى يصل إليه بدلالة انتقال الملزوم إلى اللازم وهذا الانتقال كالدعوى المقامة بالبينة الواضحة والحجة القاطعة .

ثم يذكر عبد القاهر أن المجاز أبلغ من الحقيقة ، وأن تلك الأبلغية معلومة ، لكن بيانها مطلوب تفصيله ؛ لقطع الشبهة : (وأنَّ للاستعارةِ مزيةً وفَضلاً، وأنَّ المجازَ أَبداً أبلَغُ منَ الحقيقة، إلا أَنَّ ذلك، وإن كان معلومًا على الجُملة، فإنّه لا تَطمئنُّ نفْسُ العاقلِ في كُلّ ما يُطْلَبُ العلمُ بِه حتى يَبْلُغَ فيه غايتَه، وحتى يُغْلِغِلَ الفكْرَ إلى زواياهُ، وحتى لا يَبْقى عليه مَوضعُ شبهةٍ ومكان مسئلة) [٤].

---

(١) مختصر السعد ،ضمن الشروح ، ٢٧٧/٤.

(٢) ينظر: عروس الأفراح ، لبهاء الدين السبكي ضمن الشروح ، ٢٧٧/٤.

(٣) دلائل الإعجاز ، ٧٠.

(٤) دلائل الإعجاز، ٧٠.

وينبّه عبد القاهر للجهة التي هي أبلغ في الكناية والمجاز والتمثيل، فيقول: (فنحن وإنْ كنَّا نَعْلم أَنك إذا قلْتَ: "هو طويلُ النِّجاد، وهو جَمُّ الرماد"، كان أَبْهى لِمَعْناك، وأَنْبلَ مِن أَن تَدَعَ الكنايةَ وتُصرِّح بالذي تُريدُ. وكَذا إذا قلتَ: "رأيتُ أسداً"، كان لِكلامِكَ مزيةٌ لا تكونُ إذا قلتَ: رأيتُ رجلاً هو والأسدُ سواءٌ، في معنى الشجاعةِ وفي قوةِ القلب وشدةِ البطش وأشباهِ ذلك. وإذا قلتَ: "بَلَغني أنك تُقَدِّمُ رِجْلاً وتُؤخِّر أخرى"، كان أَوْقَعَ من صَريحه الذي هو قولُك: بَلغني أنك تَتردَّد في أَمرك، وأنك في ذلك كمَن يقولُ: أَخرجُ ولا أخرج، فتقدم رجلًا وتؤخر أُخرى ، ونَقْطعُ على ذلك حتى لا يُخالجُنا شكٌّ فيه، فإنَّما تَسْكُنُ أَنفُسُنا تمامَ السكونِ، إذا عرَفْنا السببَ في ذلك والعلَّةَ، ولِمَ كان كذلك، وهيأْنا له عبارةً تُفْهِمُ عنا مَن نُريد إفهامَه.) [1].

ثم يبيّن عبد القاهر ويفصّل تلك الجهة ، فيقول: (اعْلَمْ أنَّ سبيلك أَولاً أَنْ تَعْلَم أنْ ليستِ المزيةُ التي تُثْبتها لهذه الأجناس عَلَى الكلام المتروكِ على ظاهرِه، والمبالغةُ التي تدَّعى لها في أنفسِ المعاني التي يَقْصِدُ المتكلمُ إليها بخَبَره، ولكنها في طريق إثباتهِ لها وتقريرِه إياها.

تفسيرُ هذا: أنْ ليس المعنى إذا قلنا: "إن الكنايَة أبْلغُ منَ التَّصريح"، أَنك لمَّا كنَّيْتَ عن المعنى زِدْتَ في ذاته، بل المعنى أَنك زِدْتَ في إثباتهِ، فجَعلْتَه أبلغَ وآكَدَ وأَشَدَّ. فليستِ المزيةُ في قولهم: "جَمُّ الرماد"، أنّهُ دلَّ على قِرًى أكثرَ، بل المعنى إنك أَثبتَ له القِرى الكثيرَ من وجهٍ هو أَبلغُ، وأوجَبْتَه إيجاباً هو أَشدُّ، وادَّعيْتَه دَعْوى أنتَ بها أَنْطَقُ، وبِصِحَّتها أَوْثَقُ) [2] .

فمناط الأبلغية مركّزة في ثلاث جهات :

- زيادة في إثبات المعنى من وجه هو أبلغ.

---

(١) دلائل الإعجاز ، ٧٠.

(٢) دلائل الإعجاز ، ٧١.

- إيجابه إيجابًا شديدًا لا يقابل بالردّ.
- ادّعاؤه دعوى صحيحة موثقة ببرهان لا ينكر.

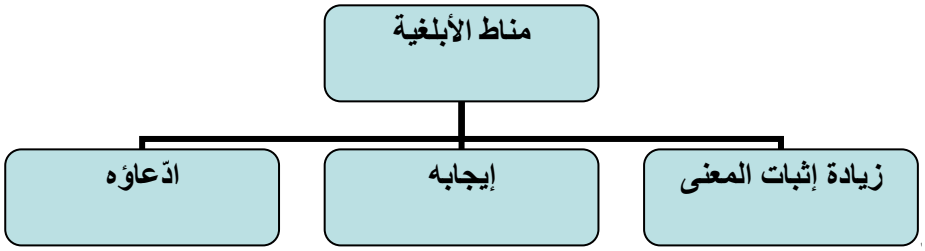

وذكر الأمر نفسه في أبلغية الاستعارة : (وكذلك ليستِ المزيةُ التي تَراها لقولك: "رأيتُ أسداً" على قولك: رأيتُ رجلاً لا يتميزُ عن الأَسد في شجاعته وجُرأته، أنك قد أَفْدْتَ بالأول زيادة في مساواته الأسد، بل أن أَفَدْتَ تأكيداً وتشديداً وقوةً في إثباتك له هذه المساواةَ، وفي تقريرِكَ لها. فليس تأثيرُ الاستعارةِ إذن في ذاتِ المعنى وحَقيقَتِه، بل في إيجابهِ والحُكْم به) [1].فالتأكيد والتشديد والقوة في الإثبات ، وتقرير المعنى ، وإيجابه من دلائل وأوجه الأبلغية في الدعوى .

وكذلك في التمثيل، حيث قال:(وهكذا قياسُ "التمثيل"، تَرى المزيةَ أبداً في ذلك تَقعُ في طريقِ إثباتِ المعنى دون المعنى نَفْسِه. فإذا سمعْتَهُم يقولون: إنَّ مِنْ شأنِ هذه الأجناسِ أنْ تُكسِبَ المعاني نبلًا وفضلًا، وتُوجِبَ لها شَرَفاً، وأن تُفخِّمها في نفوسِ السامعين، وتَرْفَع أَقْدارَها عند المخاطَبِين، فإنّهم لا يُريدون الشَّجاعةَ والقِرى وأشباهَ ذلك مِنْ مَعاني الكَلِمِ المُفْردةِ، وإنما يَعْنون إثباتَ معاني هذه الكلم لمن ثبت له ويخبر بها عنه.) [2]

(١) دلائل الإعجاز ، ٧١.

(٢) دلائل الإعجاز ، ٧١.

ثم بيّن سبب علو تلك العبارات وعلتها، حيث قال: (هذا ما ينبغي للعاقلِ أن يَجْعلَه على ذكر منه أبدًا، وأن يعلم أنه ليسَ لنا إذا نحنُ تكلّمْنَا في البلاغةِ والفصاحةِ معَ معاني الكلِم المفردةِ شغلٌ، ولا هيَ منَّا بسبيل، وإنَّما نَعْمَد إلى الأحكام التي تَحْدُثُ بالتأليف والتركيب. وإذْ قد عرَفْتَ مكانَ هذه المزيةِ والمبالغةَ التي لا تزالُ تَسْمع بها، وأَنها في الإثباتِ دونَ المُثْبَتِ، فإنَّ لها في كلَّ واحدٍ من هذه الأجناس سَبباً وعلَّة) [1].

ثم يبيّن سبب ذلك في الكناية فيقول:(أما "الكنايةُ"، فإنَّ السببَ في أنْ كانَ للإثباتِ بها مزيةٌ لا تكونُ للتَّصريح، أنَّ كلَّ عاقلٍ يَعْلمُ إذا رجعَ إلى نفسهِ، أَنَّ إثباتَ الصفةِ بإثباتِ دَليلِها، وإيجابَها بما هُو شاهِدٌ في وجودِها، آكدُ وأبلغُ في الدعوى من أن تجيء إليها فتثبتها هكذا ساذَجاً غُفْلاً. وذلك أنَّكَ لا تدَّعي شاهدَ الصفةِ ودليلهَا إلاَّ والأَمرُ ظاهرٌ معروفٌ، وبحيثُ لا يُشَكُّ فيه، ولاَ يُظَنُّ بالمُخْبر التجوُّزُ والغَلَطُ) [2].

من هنا نجمل ما ذكره عبد القاهر أن سبب أن للإثبات بالكناية مزيّة عن التصريح:

١- أَنَّ إثباتَ الصفةِ بإثباتِ دَليلِها، وهو المعنى (الملزوم).

٢- وإيجابَها بما هُو شاهِدٌ في وجودِها، وهو (اللازم).

٣- وهذين الشرطين آكد وأبلغُ في الدعوى ،من أن تجيء إليها فتثبتها هكذا ساذَجاً غُفْلاً.

وادّعاء شاهدَ الصفةِ ودليلهَا لا يصح إلا إذا كان الإدّعاء :

١- ظاهرًا معروفًا في الادّعاء .

---

(١) دلائل الإعجاز ،ر ٧٢.

(٢) دلائل الإعجاز ، ٧٢.

٢- قويا لا يقابل بالشك .

٣- صحيحا ، لا يظن به التجوز والغلط.

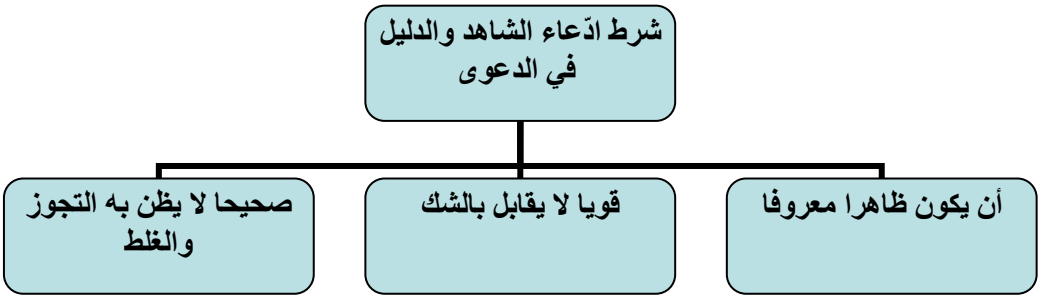

وفي الاستعارة يقول عبد القاهر: (وأما "الاستعارةُ"، فسبَبُ ما تَرى لها من المزيّةِ والفخامةِ، أَنَّك إذا قُلْتَ: "رأيتُ أسداً"، كنتَ قد تلطَّفْتَ لما أَرَدْتَ إثباتَه له من فَرْط الشَّجاعةِ، حتى جعلْتَها كالشَّيءِ الذي يَجبُ له الثبوتُ والحصولُ، وكالأمرُ الذي نُصِبَ له دليلٌ يَقطع بوجودهِ. وذلك أَنه إذا كان أَسداً، فواجبٌ أن تكونَ له تلك الشجاعةُ العظيمةُ، وكالمُستحيلِ أو الممتنعِ أنْ يَعْرى عنها. وإذا صرَّحتَ بالتَّشبيه فقلتَ: "رأيتُ رجلاً كالأسد"، كنتَ قد أَثبتَّها إثباتَ الشيءِ يترجَّحُ بين أن يكونَ وبين أن لا يكونَ، ولم يكنْ مِنْ حديثِ الوجوبِ في شيء.) [١].

فسبب أبلغية الاستعارة :

إخراج المعنى مخرج ما يَجبُ له الثبوتُ والحصولُ .

أن يتسم المعنى بصورة كالأمرُ الذي نُصِبَ له دليلٌ يَقطع بوجودهِ.

وهذا أمكن في إثبات الدعوى وأدخل في الحجة بهذين الاعتبارين .

وكذا الشأن في التمثيل :(وحكْمُ "التمثيلِ"، حكْمُ "الاستعارةِ" سواءٌ، فإنَّك إذا قلتَ: "أَراكَ تُقدِّم رِجْلاً وتؤخَّر أخرى"، فأَوجَبْتَ له الصورةَ التي يُقْطَعُ معها بالتحيُّر

(١) دلائل الإعجاز ،٧٢.

والتردُّدِ، كان أبلغَ لا محالةَ من أنْ تجريَ على الظاهر. فتقولُ: قد تتردَّدُ في أمرِك، فأنتَ كمَنْ يقولُ: أَخْرجُ ولا أخرج، فيقدم رجلًا ويؤخر أخرى.) [(١)].

يتبيّن من خلال الكلام السابق أن قوة التمثيل تظهر في : إيحاب الصورة التي يقطع معها بالتحيّر والتردد ، وإثباتها بطريق قطعي صحيح ، لا شك وراءه، وهذا أبلغ من إجرائها على الظاهر .

إثبات المعنى في الأجناس الثلاثة من طريق المعقول دون اللفظ:

قال عبد القاهر في موضع آخر من الدلائل أن الأجناس الثلاثة : الكناية و الاستعارة والتمثيل حقيقتها ومحصول أمرها يظهر من خلال أمرين مهمين هما في غاية الدّقة:

أنها إثبات المعنى من طريق المعقول دون اللفظ .

وموضوعها على أن تثبت بها معنى لا يُعرف من اللفظ بل من معناه [(٢)].

واعترض عبد القاهر على تعريف الاستعارة بالنقل ، كما عرفها أحدهم ،وناقش تلك المسألة باستفاضة ، وذكر أنها ادّعاء معنى الاسم للشيء ، لا نقل الاسم عن الشيء [(٣)]، و إذا ثبت أن الاستعارة ليست إلا ادّعاء معنى الاسم للشيء فهي كالكناية في أن طريق إثباتها المعنى عن طريق المعقول لا اللفظ ، وكذلك التمثيل [(٤)]، قال : (فقد زالَ الشكُّ وارتفعَ في أنَّ طريقَ العلْمِ بما يُراد إثباتُه والخُبر به في هذه الأجناس الثلاثةِ، التي هي "الكناية" و "الاستعارة" و "التمثيل" المعقولُ

(١) دلائل الإعجاز ، ٧٣.

(٢) ينظر: دلائل الإعجاز ، ٤٣١، وما بعدها.

(٣) ينظر: دلائل الإعجاز ، ٤٣٧، وما بعدها.

(٤) ينظر: دلائل الإعجاز ، ٤٣٩، وما بعدها.

دونَ اللفظِ، من حيثُ يكونُ القصْدُ بالإثبات فيها إلى معنى ليس هو معنى اللفظِ، ولكنَّه معنىَ يُستَدلُّ بمعنى اللفظِ عليه، ويُسْتنبَطُ منه، كنحْوِ ما تَرى من أنَّ القصْد في قولهم: "هو كثيرُ رمادِ القِدْر"، إلى كَثْرةِ القِرى، وأنتَ لا تعرف ذلكَ من هذا اللفظِ الذي تَسْمَعُهُ، ولكنك تعرفه بأن تستدل عليه بمعناه)[1].

هنا يقرر عبد القاهر أن طريق الإثبات في تلك الأجناس الثلاثة أمرٌ في غاية اللطف والدّقة ، وهو أن القصد بالإثبات فيها إلى معنى، هذا المعنى ليس هو معنى اللفظِ المذكور، ولكنَّه معنىَ يُستَدلُّ بمعنى اللفظِ عليه، ويُسْتنبَطُ منه.

ويذكر في معنى الاستعارة أنها لا كما تناوله بعضهم أنها تعتمد على النقل ، بل تعتمد على الادّعاء ، وهي كالكناية في أمر الإثبات فمما (هو مركوزٌ في الطِّباع من أنَّ المعنى فيه المبالَغةُ، وأَنْ يُدَّعى في الرجُل أَنه ليسَ برجُل،ولكنه أَسدٌ بالحقيقة،وأَنه إنما يُعار اللفظُ مِنْ بَعْد أنْ يعارَ المعنى،وأَنه لا يُشْرَكُ في اسم "الأسدِ"،إلاَّ مِنْ بَعْد أن يُدْخَل في جنس الأَسدِ)[2].

وتحقيق الإدعاء المشار إليه إنما يكون بإعارة اللفظ بعد أن يُعار المعنى ، هذا ما أثبته عبد القاهر ، والحقيقة أن العارية من صور النقل غير المباشر وغير الحقيقي ، ولا تتم إلا بالتخيّل في الذهن ، ويكون من سعة الخيال لغرض المبالغة غير أن عبد القاهر حقق باستنتاجه أن هناك عاريتان إحداهما مترتبة على الأخرى ، فإعارة اللفظ إنما تكون بعد إعارة المعنى، وهذا إنما يقع في التصور ، بوجه لطيف .

ويقول في تحقيق معنى الاستعارة : (ليستِ "الاستعارةُ" نَقْلَ اسْم عن شيءٍ إلى شيءٍ، ولكنَّها ادِّعاءُ معنى الاسْمِ لشيءٍ، إذ لو كانتْ نَقْلَ اسْمٍ وكان قولُنا:

(١) ينظر: دلائل الإعجاز ، ٤٤١، وما بعدها.

(٢) دلائل الإعجاز ، ٤٣٢.

"رأيتُ أسداً"، بمعنى: رأيتُ شبيهاً بالأسد، ولم يكن ادِّعاءَ أَنه أسدٌ بالحقيقة لكانَ مُحالاً أنْ يُقال: "ليس هو بإنسانٍ، ولكنَّه أسدٌ" أو "هو أسدٌ في صورةِ إنسان"، كما أنه محالٌ أن يقالَ: "ليس هو بإنسانٍ، ولكنَّه شبيهٌ بأَسد" أو يقالَ: "هو شَبيهٌ بأسَدٍ في صورة إنسان".) (١).

ثم ذكر أن تلك المزايا والمبالغة التي تحسها في تلك الأجناس الثلاثة ، لم تكن (في أنفُس المعاني التي يَقصِدُ المتكلِّم بخَبره إليها، ولكنها في طريق إثباتِه لها، وتقريرِه إياها، وأنَّك إذا سمعتهم يقولون: "إن من شأنِ هذهِ الأجناسِ أن تُكْسِبَ المعانيَ مزيةً وفضلًا، وتوجب لها شرفًا ونبلًا، وأن تفحمها في نفوس السامعين" فإنهم لا يَعْنون أنفُسَ المعاني، كالتي يَقصِد المتكلِّمُ بخَبره إليها، كالقِرى والشجاعةِ والتردُّدِ في الرأي، وإنما يَعْنون إثْباتَها لما تُثْبَتُ له، ويخبر بها عنه) (٢).

المعاني التي يُقْصَدُ الخَبرُ بها في الكناية لا تتَغيّر في أنفسِها:

يزيد عبد القاهر الأمر وضوحا وتفصيلا على شاهد في الكناية فيقول : (فإذا جَعلوا للكنايةِ مزيةً على التَّصريحِ، لم يَجْعلوا تلكَ المزيةَ في المعنى المكنَّى عنه، ولكنْ في إثباته للذي يثبت له، وذلك أنَّا نَعْلَم أنَّ المعاني التي يُقْصَدُ الخَبرُ بها لا تتَغيَّر في أنفسِها بأن يُكنَّى عنها بمعانٍ سواها، ويُتْرَك أن تذكر بالألفاظ التي هي لها في اللغة. ومَنْ هذا الذي يَشُكُّ أنَّ معنى طولِ القامة وكثرةِ القِرى لا يتغيَّران بأن يُكنَّى عنهما بطولِ النجاد وكثرة رماد القدر، وتقدير التغير فيهما يُؤدي إلى أنْ لا تكونَ الكنايةُ عنهما، ولكنْ عن غيرِهما؟)(٣).

---

(١) دلائل الإعجاز ٤٣٤.

(٢) دلائل الإعجاز ٤٤٦، وما بعدها .

(٣) دلائل الإعجاز ٤٤٧.

وبهذا يثبت عبد القاهر معنى دقيقا ، وملمحا قويا في تأصيل الاستدلال بالمعنى الكنائي ، فالمعاني التي يكون بها ألفاظ الكناية لا تتغير في أنفسها، ومعنى ذلك أنها ثابتة لا يمكن استعمالها في غيرها من المعاني لما يستدل بها في الدعوى من المعاني البليغة المقصودة.

ثم ذكر سبب أن يكون للإثبات في تلك الأجناس الثلاثة مزية : (أنَّ السببَ في أنْ كان يكون للإثبات إذا كان من طريقِ "الكنايةِ" مزيَّة لا تكونُ إذا كان من طريقِ التصريح، أنك إذا كنَّيْتَ عن كثرةِ القِرى بكثرةِ رمادِ القدر، كنتَ قد أثبتَّ كثرةَ القِرى بإثباتِ شاهدِها ودليلِها، وما هو علم على وجودها، وذلك لا مَحالةَ يكون أبلغَ من إثباتِها بنفسِها، وذلك لأَنه يكونُ سبيلُها حينئذٍ سبيلَ الدعوى تكونْ مع شاهدٍ. وذكرتُ أنَّ السببَ في أَنْ كانت "الاستعارةُ" أبلغَ من الحقيقةِ، أنك إذا ادَّعيْتَ للرجُل أنه أسدٌ بالحقيقة، كان ذلك أشد في تسويته بالأسد في الشجاعة. ذاك لأنه محال أن يكون منَ الأُسود، ثم لا تكونُ له شجاعةُ الأُسودِ. وكذلك الحكْمُ في "التمثيل" فإذا قلتَ: "أراكَ تُقدَّم رجْلاً وتؤخِّر أخرى"، كان أبلغَ في إثباتِ التردِدِ له من أن تقول: "أنتَ كمن يقَدِّم رجلا ويؤخِّر أخرى") [1].

يستنتج عبد القاهر مسألة دقيقة ، وهي أن الإثبات في المعاني الصريحة وغيرها يكون في أمرين:

في الشاهد والدليل ، وهو أبلغ وآكد وأقوى؛ لتمكن الدعوى فيه .

في نفس المعنى وذاته ، وهو دونه في الأبلغية ؛ لانعدام الدليل .

المزيّة في المثبت نفسه أم في الإثبات ؟

ذكر عبد القاهر شبهة فلربما ظن أحدهم أن المزيّة تحدث في المثبت دون الإثبات ، فقال:(واعلمْ أنه قد يَهْجُسُ في نفسِ الإنسان شيءٌ يظنُّ مِن أجْله أنه

(١) دلائل الإعجاز ٤٤٧، وما بعدها .

يَنبغي أنْ يكونَ الحُكْمُ في المزيَّة التي تحدُثُ بالاستعارةِ، أنها تَحْدُثُ في المُثْبَت دون الإثباتِ. وذلك أن تقول: إنَّا إذا نظَرْنا إلى "الاستعارةِ" وجدناها إنما كانت أبلغَ من أجلِ أنها تدلُّ على قوَّةِ الشَّبه، وأنه قد تَنَاهَى إلى أنْ صارَ المشبَّه لا يتميَّزُ عن المشبَّهِ بهِ في المعنى الذي من أجلهِ شُبِّهَ به. وإذا كان كذلكَ، كانت المزيةُ الحادِثةُ بها حادثةً في الشَّبه. وإذا كانتْ حادِثَةً في الشَبَه، كانت في المُثْبَت دونَ الإثباتِ.والجوابُ عن ذلك أنْ يقالَ: إن الاستعارةَ، لعَمْري، تقْتضي قوَّةَ الشَبهِ، وكونَه بحيثُ لا يَتميزُ المشبَّهُ عن المشبَّه به، ولكنْ ليس ذاك سببَ المزيةِ، وذلك لأنه لو كان ذاك سببَ المزيةِ، لكان ينبغي إذا جئت به صريحًا ، فقلتَ: "رأيتُ رجُلاً مساوياً للأسد في الشجاعةِ، وبحيثُ لولا صورتُه لظنْنتَ أنكَ رأيتَ أسداً"، وما شاكلَ ذلك من ضروبِ المبالغة أنْ تَجِد لكلامِكَ المزيةَ التي تَجدُها لقولك: "رأيتُ أسداً". وليس يَخْفى على عاقلٍ أنَّ ذلكَ لا يكونُ) [1].

التشبيه والاستعارة من مقومات الحجاج :

قال عبد القاهر في موضع إخفاء التشبيه وادّعاء الحقيقة في المجاز ، وأن هناك احتجاجا من طريق الحقيقة وآخر من طريق الخيال ، وضرب مثلا للتشبيه الذي هو من الاحتجاج الحقيقي، وهذا مما يبرهن على أصالة الدعوى في تلك الفنون البليغة ، يقول: (ومما ينظر إلى قوله: «قد زرّ أزراره على القمر»، في أنه بلغ بدعواه في المجاز حقيقة، مبلغ الاحتجاج به كما يحتجّ بالحقيقة، قول العبّاس بن الأحنف: [من المتقارب]

هي الشّمس مسكنها في السماء ∴ فعزّ الفؤاد عزاء جميلا

صورة هذا الكلام ونصبته والقالب الذي فيه أفرغ، يقتضي أن التشبيه لم يجر في خلده، وأنه معه كما يقال: «لست منه، وليس منّي»، وأن الأمر في ذلك قد

(١) دلائل الإعجاز ٤٤٨، وما بعدها .

بلغ مبلغا لا حاجة معه إلى إقامة دليل وتصحيح دعوى، بل هو في الصّحّة والصدق بحيث تصحّح به دعوى ثابتة. ألا تراه كأنه يقول للنفس: «ما وجه الطمع في الوصول وقد علمت أن حديثك مع الشمس، ومسكن الشمس السماء؟» أفلا تراه قد جعل كونها الشّمس حجّة له على نفسه، يصرفها بها عن أن ترجو الوصول إليها، ويلجئها إلى العزاء، وردّها في ذلك إلى ما لا تشكّ فيه، وهو مستقرّ ثابت، كما تقول: «أو ما علمت ذلك؟» و «أليس قد علمت؟».) [1].

ومن دعوى الحقيقة ذكر عبد القاهر : (وأعود إلى حديث المجاز وإخفائه، ودعوى الحقيقة وحمل النفس على تخيّلها. فممّا يدخل في هذا الفنّ ويجب أن يوازن بينه وبين ما مضى، قول سعيد بن حميد: [من الخفيف]

وعد البدر بالزيارة ليلا ∴ فإذا ما وفى قضيت نذوري

قلت: يا سيّدي، ولم تؤثر الليـ ∴ ـل على بهجة النهار المنير

قال لي: لا أحبّ تغيير رسمي ∴ هكذا الرّسم في طلوع البدور) [2]

هنا يلفت عبد القاهر إلى حقيقتين متباينتين ، في دعم الحجة والدعوى التي يريد المتكلم إثباتها :

ما يفتقر إلى حجة مدعومة ببرهان .

ما لا يحتاج إلى ذلك ؛ لقطعه بصحة الدعوى ، وادّعاء ظهورها .

وهذا هو الفرق بين الصورتين ، وما يستعمله البليغ هو من النوع الأول في ادّعاء صحة الدعوى وظهور ها بدعوى اتحاد الحقيقة والمجاز في التصور لا الواقع ، فالظاهر بخلافه ، وهذا يحسن في مقام توهم استعمال أحدهما في مقام

(١) أسرار البلاغة ، ص ٣٠٧، وما بعدها.

(٢) أسرار البلاغة ، ص ٣١٣، وما بعدها.

الآخر مبالغة وادّعاء ، وهذا ملمحٌ دقيق من عبد القاهر ، يضاف إلى أحوال وصور المجاز المشرب بالحقيقة صورة وتخيّلا.

ومن دعوى الحقيقة في المجاز قال عبد القاهر : (ومما يدلّ دلالة واضحة على دعوى الحقيقة، ولا يستقيم إلا عليها قول المتنبي [1]: [من الكامل]

واستقبلت قمر السماء بوجهها ∴ فأرتني القمرين في وقت معا

أراد: فأرتني الشمس والقمر، ثم غلّب اسم القمر كقول: [من الطويل]

أخذنا بآفاق السّماء عليكم ∴ لنا قمراها والنّجوم الطوالع

ولا أنه يُخيِّل الشمسَ نفسَها، لم يكن لتغليب اسم القمر والتعريف بالألف واللام مَعْنًى، وكذلك لولا ضبطُه نفسَه حتى لا يُجرِيَ المجازَ والتشبيه في وهْمه، لكان قوله في وقت معًا، لغواً من القول، فليس بعجيبٍ أن يتراءَى لك وَجْهُ غادةٍ حَسناءَ في وقت طلوع القمر وتوسُّطه السماء، هذا أظهر من أن يخفى.) [1].

وتلك الدعوى القائمة مغالطة أو قل مبالغة ؛في إرادة المعنى الحقيقي ، ولا معنى حقيقي هنا ، بل إرادة قوة التشبه في الادّعاء وقياسه بتلك الدعوى من وجه لطيف .

ثم قال: (قد حصل من هذا الباب: أن الاسم المستعار كلما كان قدمه أثبت في مكانه، وكان موضعه من الكلام أضنّ به، وأشدّ محاماة عليه، وأمنع لك من أن تتركه وترجع إلى الظاهر وتصرّح بالتشبيه، فأمر التخييل فيه أقوى، ودعوى المتكلم له أظهر وأتمّ.) [2].

أصالة الدعوى بين الاستعارة والتخييل:

(١) أسرار البلاغة ، ص ٣١٥.

(٢) المرجع السابق ، ص ٣١٨.

قال عبد القاهر في الفرق بين الاستعارة والتخييل : (واعلم أن الاستعارة لا تدخل في قبيل التخييل، لأن المستعير لا يقصد إلى إثبات معنى اللفظةِ المستعارة، وإنما يعمد إلى إثبات شَبَهٍ هناك، فلا يكون مَخْبَرُهُ على خلاف خَبَره، وكيف يعرض الشكُّ في أَنْ لا مدخل للاستعارة في هذا الفنّ، وهي كثيرة في التنزيل على ما لا يخفَى، كقوله عز وجل: "وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْباً" "مريم: ٤"، ثم لا شبهةَ في أنْ ليس المعنى على إثبات الاشتعال ظاهراً، وإنما المراد إثبات شَبَهه)[١].

وذكرعبد القاهر أمثلة ، ثم قال : (وكذا قوله صلى الله عليه وسلم: "إياكم وخَضْراءَ الدِّمَن"، معلوم أن ليس القصدُ إثباتَ معنى ظاهر اللفظين، ولكن الشَّبهُ الحاصل من مجموعهما، وذلكُ حسن الظاهر مع خُبْثِ الأصل، وإذا كان هذا كذلك، بانَ منه أيضاً أنّ لك مع لُزوم الصدق، والثبوت على محض الحقّ، الميدانَ الفسيح والمجالَ الواسع، وأنْ ليس الأمر على ما ظنَّه ناصر الإغراق والتخييل الخارج إلى أن يكون الخَبَر على خلاف المَخْبَر، من أنه إنما يتّسع المقال ويَفْتَنّ، وتكثر موارد الصنعة ويغزُر يُنْبُوعها، وتكثر أغصانها وتتشعّب فروعها، إذا بُسِط من عنان الدعوى، فادُّعي ما لا يَصحّ دعواه، وأثبت ما ينفيه العقل ويَأباه) [٢].

ثم قال في الفرق بين الاستعارة والتخييل :(وجملة الحديث أن الذي أريده بالتخييل ها هنا، ما يُثبت فيه الشاعر أمراً هو غير ثابتٍ أصلاً، ويدَّعي دعوَى لا طريقَ إلى تحصيلها، ويقولُ قولاً يخدع فيه نفسه ويُريها ما لا ترى، فأمَّا الاستعارة فإن سبيلَها سبيلُ الكلام المحذوف، في أنك إذا رجعت إلى أصله، وجدتَ قائله وهو يُبت أمراً عقليّاً صحيحاً، ويدّعي دعوَى لها سِنْخٌ في العقل، وستمرُّ بك

(١) نفسه ٢٧٣، وما بعدها .

(٢) أسرار البلاغة ٢٧٤ .

ضروبٌ من التخييل هي أظهرُ أمراً في البُعد عن الحقيقة، وأكشفُ وجهاً في أنه خداعٌ للعقل، وضربٌ من التزويق، فتزداد استبانة للغَرَض بهذا الفصل) [1].

ثم قال :(ومن أبلغ ما يكون في هذا المعنى قول ابن الرومي: [من الخفيف]

أعلم الناس بالنجوم بنو نو ∴ بخت علما لم يأتهم بالحساب
بل بأن شاهدوا السّماء سموّا ∴ بترقّ في المكرمات الصّعاب
مبلغ لم يكن ليبلغه الطا ∴ لب إلّا بتلكم الأسباب

وأعاده في موضع آخر، فزاد الدعوى قوّة، ومرّ فيها مرور من يقول صدقا ويذكر حقّا: [من المنسرح]:

يا آل نوبخت لا عدمتكم ∴ ولا تبدّلت بعدكم بدلا
إن صحّ علم النجوم، كان لكم ∴ حقّا، إذا ما سواكم انتحلا
كم عالم فيكم وليس بأن ∴ قاس، ولكن بأن رقي فعلا
أعلاكم في السماء مجدكم ∴ فلستم تجهلون ما جهلا
شافهتم البدر بالسّؤال عن الـ أمر إلى أن بلغتم زحلا

وهكذا الحكم إذا استعاروا اسم الشيء بعينه من نحو شمس أو بدر أو بحر أو أسد، فإنهم يبلغون به هذا الحدّ، ويصوغون الكلام صياغات تقضي بأن لا تشبيه هناك ولا استعارة، مثاله قوله [2]: [من الكامل]

قامت تظلّلني من الشمس ∴ نفس أعزّ عليّ من نفسي
قامت تظلّلني ومن عجب ∴ شمس تظلّلني من الشّمس

(١) المرجع السابق ٢٧٥ .

فلولا أنه أنسى نفسه أن هاهنا استعارة ومجازا من القول، وعمل على دعوى شمس على الحقيقة، لما كان لهذا التعجّب معنى، فليس ببدع ولا منكر أن يظلّل إنسان حسن الوجه إنسانا ويقيه وهجا بشخصه.) (١).

وادّعاء الحقيقة في طور المجاز من أدّعاء أصالة الدعوى القوية في إثبات حقيقة المعنى المستعار تخيّلا وتقريبا ؛ لقوة المناسبة ، واتّحاد السبب .

تأكيد المدح بما يشبه الذم :

من الأساليب التي وقع فيها مفهوم الدعوى ببينة أسلوب تأكيد المدح بما يشبه الذم ، وهو من المحسنات البديعية المعنوية ، وأطلق عليه د/ عبد الرحمن الميداني :(تأكيد الفكرة بما يشبه تقرير ضدها)، وعرفه بقوله : (هي أن يأتي المتكلّم بكلام يتضمَّنُ مَدْحاً، أو ذمّاً، إو إثباتَ صفةٍ أو حَدَثٍ، أو نَفْيَ صِفَةٍ، أو حدث، ويُتْبعَهُ بكلاَمٍ يَبْدَؤُه بما يُشْعِرُ باستثناءٍ أو استدراكٍ على كلامه السابق، فإذا به يأتي بما يتضَمَّنُ تأكيد كلامه السابق.) (٢).

ولعل د/ الميداني عدل عن المصطلح المشهور؛ ليشمل أمورا أخرى غير المدح والذم ، والأمر معقود عليهما دون غيرهما في كتب علماء البيان ، بالإضافة إلى الاستدراك الذي نبّه عليه الخطيب في قياسه على هذا اللون البديعي واتّفاقه في صوره . وتلك التسمية هي التي أَلِفها الدرس البلاغي.

لكن قد تشمل غير المدح والذم بطريق نفي الوصف وإثبات ما يوهم خلافه، حيث جاء في كتب شروح الحديث، عند حديث الرؤية يوم القيامة : (وقال في المصابيح: هذا من باب تأكيد المدح بما يشبه الذم ، وهو من أفضل ضربيه ، وذلك أنه استثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها

(١) أسرار البلاغة، ٣٠٣.

(٢) البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها ،٢ / ٣٩٢.

فيها ، أي: إلا كما تضارون في رؤية الشمس في حال صحو السماء ، أي: إن كان ذلك ضيرًا فأثبت شيئًا من العيب على تقدير كون رؤية الشمس في وقت الصحو من العيب، وهذا التقدير المفروض محال؛ لأنه من كمال التمكن من الرؤية دون ضرر يلحق الرائي فهو في المعنى تعليق بالمحال، فالتأكيد فيه من جهة أنه كدعوى الشيء ببينة ؛ لأنه علق نقيض المدعي ،وهو إثبات شيء من العيب بالمحال ،والمعلق بالمحال محال، فعدم العيب محقق.) [1] .

ففي الإثبات من طريق يوهم بأنه عكسه ثم يكسر هذا التوقع من جهة التأكيد المحقق لما أثبته أو نفاه ، فـ(التأكيد فيه من جهة أنه كدعوى الشيء ببينة)[2].

ولتأكيد المدح بما يشبه الذم أضرب ثلاثة ، حيث ذكر الخطيب ضربين ، وألحق بهما ضربًا آخر، والمعول عليه من تلك الأضرب الثلاثة هو النوع الأول ؛ لأن التأكيد فيه واقع لأمرين : أحدهما وهو المراد : كونه كدعوى الشيء ببينة .

أما تأكيد الذم بما يشبه المدح وهو عكس النوع الأول، فذكر له الخطيب ضربين أيضا وجعل قياس الكلام فيه على النوع الأول، مما يعنى أن الضرب الأول من هذا الفن يقع التأكيد فيه على جهتين إحداهما كون الكلام كدعوى الشيء ببينة .

قال الخطيب: (ومنه تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو ضربان أفضلهما أن يستثني من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها كقول النابغة الذبياني :

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ،١٠/ ٤٠٣، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ،الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي. ، وينظر: مختصر السعد ،ضمن الشروح ، ٢٧٧/٤.

(٢) ينظر: نهاية الأرب في فنون الأدب ،(٧/ ١٠١.

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم ∴ بهن فلول من قراع الكتائب

أي : إن كان فلول السيف من قراع الكتائب من قبيل العيب فأثبت شيئا من العيب على تقدير أن فلول السيف منه ، وذلك محال، فهو في المعنى تعليق بالمحال كقولهم حتى يبيض القار ،فالتأكيد فيه من وجهين :

أحدهما: أنه كدعوى الشيء بالبينة.

والثاني: أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلا، فإذا نطق المتكلم بألا أو نحوها توهم السامع قبل أن ينطق بما بعدها أن ما يأتي بعدها مخرج مما قبلها ، فيكون شيء من صفة الذم ثابتا ، وهذا ذم فإذا أتت بعدها صفة مدح تأكد المدح ؛ لكونه مدحا على مدح ، وإن كان فيه نوع من الخلابة) [1] .

والتأكيد في الضرب الأول يأتي من وجهين: (أحدهما :أن التأكيد فيه هو من جهة أنه كدعوى الشيء ببيّنة وبرهان، كأنه استدل على أنه لا عيب فيهم بأن ثبوت عيب لهم معلق بكون فلول السيف عيبا ، وهو محال) [2].

قال السعد في سبب أن التأكيد في مفهوم تأكيد المدح بما يشبه الذم من جهة أنه كالدعوى ببينة : (لأنه علق نقيض المدعى ، وهو إثبات شيء من العيب بالمحال ، والمعلق بالمحال محال، فعدم العيب محقق) [3].

وقال ابن يعقوب: (أي : كإثبات المدعي بالبينة ، وإنما قال كدعوى الشيء ببينة ولم يقل أنه نفس الإثبات ببينة للعلم بأن ليس ههنا استدلال أصلا ، وإنما هنا مجرد الدعوى) [1].

---

(١) الإيضاح ، ٧٤/٦ .

(٢) علم البديع،د. عبد العزيز عتيق، ص ١٦٥، الناشر: دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

(٣) مختصر السعد ،ضمن الشروح ، ٣٨٨/٤، و ينظر: عروس الأفراح ، الصفحة نفسها.

يفيد ابن يعقوب في هذا النص بنفي الاستدلال الصريح من غير دليل إثبات .

ثم أشار ابن يعقوب إلى أن هذا الأسلوب على تلك الطريقة به إيهام الاستدلال في ثبوت تلك الدعوى ، قال: (ويكفي في التأكيد إيهام وجود هذا الاستدلال ؛ لاشتراك البابين في مجرد التعليق ، ولو كان هنا على سبيل الإثبات بالدليل) (٢).

والوجه الثاني : (أن الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال، بمعنى أن المستثنى يكون داخلا في المستثنى منه وفردا من أفراده، وعلى هذا فإذا قيل: « ولا عيب فيهم غير ...» فإن السامع يتوهم بمجرد التلفظ بأداة الاستثناء «غير» أو نحوها وقبل النطق بما بعدها أن ما يأتي بعدها وهو المستثنى لا بدّ أن يكون صفة ذم، فإذا ولى أداة الاستثناء صفة مدح تبدد توهم السامع بهذه المفاجأة التي لم يكن يتوقعها. لقد توهم أن الذي سيلي أداة الاستثناء لا بدّ أن يكون صفة ذم فإذا به يفاجأ بأنها صفة مدح. ومن هنا يجيء التوكيد لما فيه من المدح على المدح، ومن الإشعار بأن المتكلم لم يجد صفة ذم يستثنيها فاضطر إلى استثناء صفة مدح وتحويل الاستثناء من متصل إلى منقطع)(٣).

قال ابن يعقوب معلقًا على كون الاستثناء تحول من المتصل إلى المنقطع فهو أبلغ ، وذلك بمجرد النطق بصفة المدح مما يدل على انقطاعه عما هو مُحرز في الذهن أي: بكسر ما هو من المتوقع ، وأنه أمر تخييلي كما في المجاز

---

(١) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٨٨/٤، وينظر: حاشية الدسوقي الصفحة نفسها.

(٢) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٨٨/٤.

(٣) علم البديع ،د. عبد العزيز عتيق، ص١٦٥، وينظر: مختصر المعاني– سعد الدين التفتازاني ،ضمن الشروح ،٤/ ٢٨٨.

والكناية أي: يتعلق بإيهام الاستدلال، حيث قال: (ولا يخفي أن هذا أبلغ ، وأنه توجيه يستملح ، ويثلج به الصدر في إفادة التأكيد حقيقة ، والأول إنما أفاد التأكيد بأمر تخييلي)[1].

ولعل (إيهام وجود الاستدلال) [2] التي أشار إليها ابن يعقوب المغربي حلّت لغزًا كبيرا ، حيث تعد مخرجًا حسنًا ، وتفسيرًا أمينًا وصادقًا يقضي بأبلغية الفنون الواقع فيها مفهوم دعوى الشيء ببينة بطريق التأكيد والإثبات غير المباشر.

أما الضرب الثاني من تأكيد المدح بما يشبه الذم فضابطه: (أن يثبت لشيء صفة مدح ويعقب بأداة استثناء تليها صفة مدح أخرى له كقول النبيﷺ: (أنا أفصح العرب بيد أني من قريش) .) [3]

وهذا الضرب لا يدخل معنا هنا فإن أصل الاستثناء أن يكون متصلا كما بيّن الخطيب ذلك بقوله : (وأصل الاستثناء في هذا الضرب أيضا أن يكون منقطعا لكنه باق على حاله لم يقدر متصلا فلا يفيد التأكيد إلا من الوجه الثاني من الوجهين المذكورين ولهذا قلنا الأول أفضل) [4] .

وألحق الخطيب لهذين الضربين ضربا ثالثا ، وهو الاستثناء المنقطع حيث قال في ضابطه : (وهو أن يأتي الاستثناء فيه مفرغا كقوله تعالى: (وما تنقم منا إلا أن آمنا بآيات ربنا لما جاءتنا) أي: وما تعيب منا إلا أصل المناقب والمفاخر كلها وهو الإيمان بآيات الله). [5]

---

(١) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٨٨/٤.

(٢) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٨٩/٤.

(٣) الإيضاح ،٧٥/٦.

(٤) الإيضاح ، ٧٥/٦، وما بعدها.

(٥) الإيضاح ، ٧٦/٦ وما بعدها.

وقاس الخطيب مجيء أمثلة الاستدراك فيما يرد من أمثلةٍ مشابِهةٍ ، على فن الاستثناء [١].

وأشار ابن يعقوب المغربي سبب ذلك يرجع إلى اتحاد معنى الإخراج في كل من الاستثناء والاستدراك ؛(إذ كل منهما لإخراج ما هو بصدد الدخول وهمًا أو حقيقة) [٢].

ومعلوم أن الإيهام في الاستثناء بطريق الملاءمة ، وفي الاستدراك بطريق الدلالة التي هي أقوى [٣].

وأما النوع الثاني ، وهو عكس الأول: [تأكيد الذم بما يشبه المدح] ، فإن الخطيب قاسه بالنوع الأول ، ومثّل له بضربين فقط ، حيث قال: (ومنه تأكيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان: أحدهما أن يستثني من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها فيها كقولك فلان لا خير فيه إلا أنه يسيء إلى من يحسن إليه .

وثانيهما أن يثبت للشيء صفة ذم ويعقب بأداة استثناء تليها صفة ذم أخرى له كقولك فلان فاسق إلا أنه جاهل، وتحقيق القول فيهما على قياس ما تقدم). [٤].

أي : وتحقيق وجه إفادتهما التأكيد في تأكيد المدح يجري ذلك التحقيق والتقدير فيه، من طريق الوجهين المذكورين ، والذي منهما : دعوى الشيء ببينة.
(١)

(١) ينظر: الإيضاح ٧٧/٦ .
(٢) مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٩٤/٤.
(٣) ينظر: مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٩٤/٤.
(٤) ينظر: الإيضاح ٧٧/٦.

(١) ينظر: مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ٣٩٤/٤.

إخراج الممكن مخرج الممتنع :

من الأساليب القوية التي يذكر فيها مفهوم الدعوى ببينة ، وهو من أساليب البديع المعنوي وعدّه الرمّاني من أساليب المبالغة، وسماه بإخراج الممكن إلى الممتنع [١]، ويكاد يجمع العلماء على أن مجاله المبالغة .

وذكره ابن أبي الإصبع في مواضع المبالغة أيضا لكن في حدود الشرط: (إخراج الممكن من الشرط إلى الممتنع ، ليمتنع وقوع المشروط) [٢].

وهو أيضًا من أساليب الحجاج والاستدلال القوية، ومن أساليب الاستثناء أيضًا ، ويعرف بالمناقضة [٣] .

وهو من المفاهيم التي تدل دلالة مباشرة على حدّه وضابطه، و لعل أقرب تعريف له : (تعليق الممكن على محال، أو المطلق على المقيد) [٤].وفي دراسة

---

(١) ينظر: النكت في إعجاز القرآن للرماني ، ص ١٠٥. ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن الناشر: دار المعارف بمصر،الطبعة: الثالثة، ١٩٧٦م تح:حمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام

(٢) ينظر: تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر، وبيان إعجاز القرآن، لابن أبي الإصبع المصري، ص١٥٢، ط/ لجنة إحياء التراث ١٩٦٣، تح: د.محمد حفني شرف.

(٣) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطي،ج٢/ص٣٦٠، ط/ مؤسسة الرسالة ناشرون- دمشق،سوريا ط/١، ٢٠٠٨، تح: شعيب الأرنؤوط، وشرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه ، للعلامة السعد ج٢/ص١٩١، ط/دار الكتب العلمية- بيروت١٩٩٦،تح: زكريا عميرات.

(٤) ينظر: بلاغة الحجاج النبوي في صحيح مسلم ، عبد المحسن محمود أحمد ، ص ٥٣٢، رسالة دكتوراه ٢٠١٤م جامعة الأزهر.

أخرى ذكرت تعريفا آخر : (تعليق أمر ممكن على مستحيل؛ للدلالة على انتفائه ، وتبعيد مداه ، فهو إطلاق في صورة تقييد) [١].

ويمكن أن يقال: إن أقرب ضابط لإخراج الممكن إلى الممتنع كما ذكر الزركشي: «كل أمر قد عُلّق بما لا يكون ، فقد نفى كونه على أبعد الوجوه».

وذكر الزركشي من أنواع القرآن (إبراز الكلام في صورة المستحيل على طريق المبالغة؛ ليدل على بقية جمله: كقول العرب: «لا أكَلِّمُك حتّى يَبيَضَّ القَارُ ، وحتّى يَشِيبَ الغُرابُ». وكقوله تعالى: {وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ} ، يعنى والجمل لا يلج في السّم ، فهؤلاء لا يدخلون ، فهو في المعنى متعلق بالحال ، فالمعنى أنهم لا يدخلون الجنة أصلا، وليس للغاية هنا مفهوم ، ووجه التأكيد فيه كدعوى الشيء ببينه؛ لأنه جعل ولوج الجمل في السّم غاية لنفي دخولهم الجنة ، وتلك غاية لا توجد)[٢].

وظاهر من تعليق الزركشي أن هذا الأسلوب يلحق بنظائره في التأكيد من وجه أنه كدعوى الشيء ببينة ، وامتناع دخول الكافرين الجنة موقوف تحققه على دخول الجمل في سم الخياط ، والواقع يؤكد استحالة تحققه، فثبت أنهم لا يحظون بالدخول في الجنة على أتم وجه من التأكيد والإقناع.

---

(١) بلاغة الاحتجاج العقلى في القرآن الكريم ، د.زينب بنت عبداللطيف كردي ، م١/ص٢٢٥ ،رسالة دكتوراه ،جامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٣١هـ .

(٢) البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ج٣/ص٤٧.ط/ دار المعرفة – بيروت١٣٩١هـ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم.

وقال الواحدي عبارة مفسرة لهذا الأسلوب : (والمعنى: لا يدخلون الجنة أبدا، وذلك: أن الشيء إذا علق كونه بما لا يجوز كونه، استحال كونه، كما يقال: لا يكون هذا حتى يشيب الغراب، ويبَيضّ القار.) [1].

ووجه دلالة الكلام على الدعوى بالبينة في تأكيد استحالة إمكان تحقق الشيء باستحالة المعلق على وقوعه ، فدعوى عدم دخول الكافرين الجنة على التأبيد والاستبعاد [2] ، وهذا أمرٌ لازم البينة فيه معلق ثبوته على ثبوت أمر مستحيل و هو دخول الجمل ثقب الإبرة، والتعليق على محال محال.

الاختصاص :

الاختصاص من الأساليب التي ينطلق مفهومها من مجالات القصر ، وحدّه، حيث عُرف القصر بقولهم : (تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص.) [3]

(١) الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، للواحدي(ت: ٤٦٨هـ) ،٢/ ٣٦٧،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م ،تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون.

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز(تفسير ابن عطية)، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، ٤٢٨/٢،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ تح: عبد السلام عبد الشافي محمد. وينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم محمد عبد الخالق عضيمة (ت ١٤٠٤ هـ)، ١/ ٣٦٩، الناشر: دار الحديث، القاهرة ،بدون تاريخ،تصدير: محمود محمد شاكر.

(٣) جواهر البلاغة ، أحمد الهاشمي، ص١٧٩، ط/ دار إحياء التراث العربي، ط:١٢، بدون تاريخ.

، ومن المعاني أيضًا التي تفيدها بعض الحروف كحرف اللام .[١]، ومعناه : (أنها تدل على أن بين الأول والثاني نسبة باعتبار ما دل عليه متعلق نحو هذا صديق لزيد وأخ له. ومنه: الجنة للمؤمنين.) [٢].

وينقسم القصر إلى نوعين : قصر حقيقي وآخر إضافي ، ويعرف الحقيقي بقولهم: (ما كان تخصيص الشيء بالشيء فيه بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر بمعنى عدم مجاوزة الأول والثاني إلى غيره أصلًا) [٣].

ويعرف القصر الإضافي بقولهم : (ما كان التخصيص فيه بحسب الإضافة إلى شيء آخر بمعنى عدم مجاوزة الأول الثاني إلى شيء آخر معين وإن أمكن أن يتجاوزه إلى غيره.) [٤].

والاختصاص من الأساليب التي ورد فيها مفهوم دعوى الشيء ببينة ، وهو مصدر (اختصّ)، وفي اللغة قال ابن منظور : (خصّه بالشيء يخُصّه خَصّاً وخُصوصاً وخَصُوصِيّةً وخُصُوصِيّةً والفتح أَفصح وخِصِّيصَى وخصّصَه واخْتصّه أَفْرَدَه به دون غيره، ويقال اخْتصّ فلانٌ بالأَمر وتخصّصَ له إِذا انفرد وخَصّ غيرَه) [٥].

---

(١) ينظر: المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري، ص٦٩، الناشر : دار ومكتبة الهلال – بيروت– الطبعة الأولى ، ١٩٩٣، تح : د.علي بو ملحم، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري،ص٢٧٥،الناشر : دار الفكر – بيروت
الطبعة السادسة ، ١٩٨٥، تح : د.مازن المبارك ، ومحمد علي حمدالله .

(٢) البرهان للزركشي٣٣٩/٤، وما بعدها ، وينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم٢/ ٤٣٣.

(٣) الإيضاح ٣ /٩.

(٤) الإيضاح٣ /١٢،.

(٥) لسان العرب (٧/ ٢٤)مادة : (خصص).

فالاختصاص : إثبات الشيء للشيء ونفيه عما عداه أصلا ، يقول د/ محمود توفيق : (فالمعنى الوضعي للاختصاص ، هو إفراد شيء بشيء ، ولا يكون إفرادٌ إلا إذا كان هناك إثبات ونفي) [١].

فالإفراد من الدلائل التي تحتاج إلى فضل تأكيد وتقوية للادّعاء ببينة واضحة قوية ، أما عن مجال الاختصاص فإنه يقع في جميع صور القصر وطرقه المعهودة ، وهو النفي والاستثناء ، وإنما، وطريق العطف ببل ولا ولكن ، والتقديم ، وضمير الفصل ، وتعريف ركني الجملة ، وكما يقع في الحقيقي يقع في الإضافي .

ومما ورد خاصة في أسلوب التقديم مما يفيد الاختصاص ، وذلك في شروح الحديث : (وأل في (الحمد) إمَّا للاستغراق أو للجنس أو للعهد، واللام في (لله) إمَّا للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك، فيتحصَّل من ذلك احتمالات تسعة قائمة من ضَرْبِ ثلاثةٍ في ثلاثةٍ.

والأَوْلَى منها: أن تكون أل للجنس واللامُ للاختصاص، فالمعنى حينئذٍ: جنسُ الحمد مختصٌّ لله ، ويلزم من اختصاص الجنس اختصاص الأفراد؛ إذْ لو خرج فردٌ منها لغيره تعالى. . لخرج الجنس في ضمنه، فهو في قوة أن يدعي أَنَّ الأفراد مختصة بالله ،بدليل اختصاص الجنس به، فهو كدعوى الشيء ببينةٍ، فالدعوى: هي اختصاصُ الأفراد، والبيّنةُ: هي اختصاصُ الجنس) [٢]

---

(١) نقد مذهب التقي السبكي في دلالة التقديم على الحصر ، دراسة بلاغية ، د/ محمود توفيق محمد سعد، بحث منشور ضمن مجلة العلوم العربية ، المملكة العربية السعودية ، العدد السادس عشر –رجب ١٤٣١هـ ، ص١٣٤.

(٢) الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم،لمحمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، ١/ ٥٤،الناشر: دار المنهاج – دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م مراجعة: لجنة من العلماء.

فالاختصاص في الآية مورده من جهتين (أل) التي لمعنى الجنس في قوله : (الحمد) ، و معنى (اللام) في (لله) والدعوى- كما هو مشار إليه - هي اختصاصُ الأفراد، والبيّنةُ: هي اختصاصُ الجنس.

وجاء أيضًا -في ذات الموضع- مما عبر عنه بالاستدلال البرهاني بطريق الكناية : (قوله : (وأولى الثلاثة الجنس)،أي:لأنه يدل بالالتزام على ثبوت جميع المحامد له تعالى فهو استدلال برهاني، وهو كدعوى الشيء ببينة التي هي أولى من الدعوى المجرّدة . وقولنا كدعوى الشيء أي: وهو اختصاص الأفراد والبينة هي اختصاص الجنس ، لأنه يلزم من اختصاص الجنس اختصاص أفراده ، فالمدعي اختصاص الأفراد والبينة اختصاص الجنس ، فالمعنى كل فرد من أفراد الحمد مختص بالله لأن جنس الحمد أي حقيقته مختص بالله ؛ لأن القاعدة في المعنى الكنائي أن المنطوق به هو الدليل كما في قولك : زيد كثير الرماد، المعنى زيد كريم؛ لأنه كثير الرماد.) [1].

ولعله يقصد بالمعنى الكنائي مستتبع المعنى الملصق بالحمد المعرفة بأل الجنس . واختلف العلماء في عدّ هذا من المجاز أو من الكناية ، لكنه لم يحم أحد حول أي علاقة هو من

الفنون والأساليب التي هي كالدعوى من غير بينة :

وهي فنون وأساليب كثيرة في البيان العربي ، ومنها ما ذكره عبد القاهر - تحديدًا -في مواطن محددة منها : تعريف الخبر بلام الجنس ، وتقديم الضمير ، والاستعارة المفيدة ، ومواطن القصر ، والتشبيه المقلوب ، وسوق المعلوم مساق غيره ، إلى غير ذلك من المواطن .

(١) تحفة الحبيب على شرح الخطيب ، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي،١/ ٤٧، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة : الأولى - ١٤١٧هـ -١٩٩٦م.

علاقات المجاز .كما ذكر السعد في المطول[1] .

من المواضع التي أشار إليها عبد القاهر في إفادة الاختصاص :

قال عبد القاهر عند التعريف بالخبر على معنى الجنس ، حيث يأتي على ثلاث صور:

الأولى : أن تقصر جنس المعنى على المخبر عنه لقصد المبالغة ، مثل : زيد هو الجواد . قال : (واعلم أنكَ تَجد "الألف واللامَ" في الخبرِ على معنى الجنسِ، ثم تَرى له في ذلك وجوهاً:أحدهما: أن تَقْصُرَ جنْسَ المعنَى على المُخْبَر عنه لقَصْدِك المبالغةَ، وذلك قولُك: "زيدٌ هو الجوادُ" و"عمرو هو الشجاعُ"، تريدُ أنه الكاملُ إلاَّ أنكَ تُخْرِجُ الكلامَ في صورةٍ تُوهم أنَّ الجُودَ أو الشجاعةَ لم تُوجَدْ إلا فيه؛ وذلك لأنك لم تَعْتَدَّ بما كان مِنْ غَيْره، لقُصوره عن أن يَبْلغَ الكمالَ) [2].

هذه الصورة تأخذ شكل الدعوى عن طريق الادّعاء على تلك الصفة من الإخبار الذي ورد على طريق قصر جنس المعنى على المخبر عنه بغرض المبالغة. من غير الحاجة إلى إثبات البيّنة مبالغة وادّعاء.

وكذلك الأمر في الصورة الثانية : أن تقصر جنس المعنى على دعوى أنه لا يوجد إلا منه، مثل: هو الواهب المائة المصطفاة . قال : (والوجُه الثاني: أن تَقْصُرَ جِنسَ المعنى الذي تُفيدُه بالخبرِ على المُخْبرَ عنه، لا على معنى المبالغة وتَرْك الاعتدادِ بوجودهِ في غير المخْبَر عنه، بل على دَعوى أنه لا يُوجَدُ إلا منه. ولا يكونُ ذلك إلاَّ إذا قيَّدت المعنى بشيءٍ يُخصِّصُه ويجعلُه في حكمِ نوعٍ برأسهِ، وذلك كنحوِ أن يُقيَّد بالحالِ والوقْتِ كقولك: "هو الوَفِيُّ حينَ لا تَظُنَّ نفسٌ بنفسٍ خيراً".

---

(١) كتاب المطول في شرح تلخيص المفتاح ،لسعد الدين التفتازاني، وبهامشه حاشية المير سيد شريف، ص ٢٣٥،ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٣٣٠هـ .

(٢) دلائل الإعجاز ، ١٧٩.

وهكذا إذا كان الخبرُ بمعنًى يتعدَّى، ثمَّ اشترطْتَ له مفعولاً مخصوصًا، كقول الأعشى:

هُوَ الواهِبُ المِئَةَ المُصْطفاةَ .·. إمَّا مِخاضاً وإمَّا عِشَاراً) [1]

وهذه الصورة واضحة لكنها أعلى من سابقتها من وجه أن الوصف الذي عليه المخبر عنه قائم بدعوى أنه لا يصدر إلا منه ، لا على سبيل الادّعاء وعدم الاعتداد كما في الصورة الأولى ، وهذه الدعوى من قوتها أنها لا تحتاج إلى بينة أيضًا في الإثبات.

الصورة الثالثة: إقرار المعنى للمخبر عنه في جنسه ، قال : (والوجه الثالث: أن لا يَقصد قصْرَ المعنى في جنسِه على المذكورِ، لا كما كان في "زيدٌ هو الشجاعُ". تُريد أن لا تعتدَّ بشجاعةِ غيرهِ ولا كما تَرى في قولِه: "هُو الواهبُ المئةَ المصطفاةَ"، ولكن على وجهٍ ثالثٍ، وهو الذي عليه قولُ الخنساء:

إذا قَبُحَ البكاءُ على قتيلٍ .·. رأَيْتُ بكاءَكَ الحسَنَ الجَميلا

لم تُرِدْ أنَّ ما عدا البكاءَ عليه فليس بحَسَنٍ ولا جَميل، ولم تُقيِّدِ الحَسَن بشيءٍ فيتُصوَّر أن يُقْصَرَ على البقاء، كما قَصَرَ الأعشى هبةَ المئةِ على الممدوح، ولكنها أرادتْ أن تُقِره في جنسِ ما حُسْنُهُ الحُسْنُ الظاهرُ الذي لا يُنْكرهُ أحدٌ، ولا يَشكُّ فيه شاكٌّ) [2].

ولعل تلك الصورة يتوافر فيها مبدأ ظهور الشيء المثبت كالدعوى المثبتة ببينة – وإن لم يصرح بذلك عبد القاهر –، من طريق أن هذا الأمر مقررٌ معلومٌ في أجناس الأوصاف الظاهرة الثابتة ، لا يقابل بالشك والإنكار .

ويتفرع من موضع الاختصاص موضع تقديم الضمير :

---

(١)دلائل الإعجاز ،١٨٠.

(٢) دلائل الإعجاز ، ١٨١.

هذا النوع يلحق بمفهوم الاختصاص ، غير أنه دعوى بلا بينة ، ثقة بأنه لا يحتاج إلى مزيد إثبات أو تأكيد لتأكد الدعوى معه .

قال عبد القاهر في تقديم المحدث عنه في الخبر المنفي :(واعلمْ أَنَّ هذا الصنيعَ يقتضي في الفعل المنفيِّ ما اقتضاهُ في المُثْبَت، فإذا قلتَ: "أنتَ لا تُحْسِن هذا"، كان أشَدَّ لنَفْي إحسانِ ذلك عنه من أن تقول: "لا تحسن هذا"، ويكون الكلام في الأول مَن هو أَشدُّ إعجاباً بنفسهِ، وأَعرَضُ دَعْوى في أنه يُحْسنُ، حتى إنك لو أتيتَ بـ "أنْتَ" فيما بعدَ "تُحسِن" فقلتَ: "لا تُحسِنُ أنتَ"، لم يكن له تلك القوة)[1]. وهذا الأسلوب يلحق بدعوى الشيء ببينة من باب الاستدلال عليه بقطع عدم الإحسان ، وتأكيد الوجه بطريق تقديم الاسم الموجه بضمير الخطاب للاختصاص ، مع العلم بعدم توافر البينة ، وكأنه من المقطوع في عدم إحسانه من غير شك ، فلا يحتاج إلى إثباته إلى بينة مبالغة في أمره .

الاستعارة المفيدة :

وفي موضع (ما يدّعى فيه لما لا يعقل) في الاستعارة المفيدة ذكر عبد القاهر أن استعارة القوم للديكة ، والأسود الضارية ، وقوم زحل ، هي استعارات مفيد باعتبار دعوى أنها ممن تعقل ، وتلك الدعوى إثبات الشبه لمن لا يعقل بأن يعقل على سبيل الادّعاء ، قال : (وأمّا قوله: [من البسيط]

إذا أشرف الدّيك يدعو بعض أسرته ∴ عند الصّباح، وهم قوم معازيل

فاستعارة «القوم» هاهنا، وإن كانت في الظاهر لا تفيد أكثر من معنى الجمع، فإنها مفيدة من حيث أراد أن يعطيها شبها مما يعقل. على أن هذا إذا حقّقنا في غير ما نحن فيه وبصدده في هذا الفصل، وذلك أنه لم يجتلب الاسم المخصوص بالآدميين حتى قدّم تنزيلها منزلتهم فقال: «هم»، فأتى بضمير من

(١) المرجع السابق ، ١٣٨

يعقل. وإذا كان الأمر كذلك، كان «القوم» جاريا مجرى الحقيقة. ونظيره أنك تقول: «أين الأسود الضّارية»؟ وأنت تعني قوما من الشجعان، فيلزم في الصفة حكم ما لا يعقل، فتقول:

«الضارية»، ولا تقول «الضارون» البتة، لأنك وضعت كلامك على أنك كأنك تحدّث عن الأسود في الحقيقة) [1].

ثم يقول:(وعلى هذه الطريقة ينبغي أن يجرى بيت المتنبي: [من الكامل]

زحل، على أنّ الكواكب قومه ∴ لو كان منك لكان أكرم معشرا

وإن لم يكن معنا اسم آخر سابق حكم ما يعقل للكواكب، كالضمير في قوله «وهم قوم»، وذلك أنّ ما يفصح به الحال من قصده أن يدّعي للكواكب هذه المنزلة يجري مجرى التصريح بذلك. ألا ترى أنه لا يتّضح وجه المدح فيه إلا بدعوى أحوال الآدميين ومعارفهم للكواكب، لأنه يفاضل بينه وبينها في الأوصاف العقلية بدلالة قوله: «لكان أكرم معشرا»، ولن يتحصّل ثبوت وصف شريف معقول لها ولا الكرم على الوجه الذي يتعارف في الناس حتى تجعل كأنها تعقل وتميز، ولو كانت المفاضلة في النور والبهاء وعلوّ المحلّ وما شاكل ذلك، لكان لا يلزم حينئذ ما ذكرت. وحقّ القول في هذا القبيل أعني ما يدّعى فيه لما لا يعقل العقل فصل يفرد به)[2].

هنا دعوى عقل ما لا يعقل يجرى في صور الاستدلال غير المباشر بصحة دعوى ما لا يعقل وإثبات ما للعاقل له بطريق الدعوى مبالغة وادّعاء ، مما لا يجري صورة دعواه على الشاهد والدليل في الإثبات والتأكيد ، وذلك بإرادة غرض من

(١) أسرار البلاغة ، ص ٤٠، وما بعدها.

(٢) أسرار البلاغة ،ص ٤٠.

الأغراض كتقوية المدح في جانب الممدوح . مما يكسب الوصف القوة والفخامة ويعطيه التقدير والوقار.

ومنه استعارة الفعل:

قال عبد القاهر في موضع استعارة الفعل: (والذي يجب العملُ عليه أن الفعل لا يُتصوَّر فيه أن يتناول ذات شيء، كما يتصور في الاسم، ولكن شأن الفعل أن يثبت المعنى الذي اشتقّ منه للشيء في الزمان الذي تدل صيغته عليه. فإذا قلت: «ضرب زيد»، أثبتّ الضرب لزيد في زمان ماض، وإذا كان كذلك، فإذا استعير الفعل لما ليس له في الأصل، فإنه يثبت باستعارته له وصفا هو شبيه بالمعنى الذي ذلك الفعل مشتق منه) [١].

بيان ذلك أن تقول: «نطقت الحال بكذا»، و «أخبرتني أسارير وجهه بما في ضميره»، و «كلّمتني عيناه بما يحوي قلبه»، فتجد الحال وصفا هو شبيه بالنطق من الإنسان، وذلك أن «الحال» تدلّ على الأمر ويكون فيها أمارات يعرف بها الشيء، كما أن النطق كذلك. وكذلك «العين» فيها وصف شبيه بالكلام، وهو دلالتها بالعلامات التي تظهر فيها وفي نظرها وخواصّ أوصاف يحدس بها على ما في القلوب من الإنكار والقبول.

ثم قال: (وأمر «العين» أظهر من أن تحتاج فيه إلى دليل، ولكن إذا جرى الشيء في الكلام هو دعوى في الجملة، كان الآنس للقارئ أن يقترن به ما هو شاهد فيه، فلم ير شيء أحسن من إيصال دعوى ببرهان) [٢].

التشبيه المقلوب :

(١) المصدر السابق ،ص ٥١.

(٢) أسرار البلاغة ،ص ٥١.

هو من أنواع التشبيه ، عرف بهذا الاسم لقلب المشبه في موضع المشبه والعكس؛(لادّعاء أن المشبه أتم وأظهر من المشبه به في وجه الشبه) [١] ، والحقيقة بخلاف ذلك ، وهو من نوع وضع الفرع موضع الأصل ، وفيه خلابة وادّعاء بغرض المبالغة[٢].

وهو:(أن يقصد الشاعر على عادة التخييل أن يوهم في الشيء القاصر عن نظيره أنه زائدٌ عليه) [٣].

يقول عبد القاهر في موضع التشبيه المقلوب عند:(وقد يَقصِدُ الشاعر، على عادة التخييل، أنْ يُوهِم في الشيء هو قاصرٌ عن نظيره في الصفة أنه زائد عليه في استحقاقها، واستيجابِ أن يُجعَل أصلاً فيها، فيصحُّ على موجَب دعواه وسَرَفه أن يجعل الفرعَ أصلاً، وإن كُنّا إذا رجعنا إلى التحقيق، لم نجد الأمرَ يستقيم على ظاهر ما يضع اللفظ عليه، ومثاله قول محمد بن وُهيب:

وبدا الصّباح كأنّ غرّته ∴ وجه الخليفة حين يمتدح

فهذا على أنه جعل وجه الخليفة كأنه أعرف وأشهر وأتمّ وأكمل في النور والضياء من الصّباح، فاستقام له بحكم هذه النّيّة أن يجعل الصباح فرعا، ووجه الخليفة أصلا) [٤].

(١) جواهر البلاغة ،ص٢٧٥، وينظر: فن التشبيه، د. علي الجندي، ١/ ٢٩٣، ط/مكتبة الأنجلو المصرية ، ط٢، ١٩٦٦.

(٢) ينظر: فن التشبيه، ١/ ٢٨٢.

(٣) نهاية الأرب في فنون الأدب ،٧/ ٤٢، وينظر: فن التشبيه، ١/ ٢٩٣.

(٤) أسرار البلاغة ،ص ٢٢٣.

وتلك من صور الدعوى بغير البينة ، وهذا يعد من قبيل الادّعاء المغالط في بيانه ؛ بغرض الادّعاء ، لما فيه من المغايرة للواقع المشاهد، والمعلوم لدى السامع، وهذا النوع من الأنواع التي يعمد فيها الأديب البليغ إلى كسر التوقع على السامع ؛ فيثير دوافع النفس لديه ، ويوقظها .

سوق المعلوم مساق غيره :

سوق المعلوم يعرف بتجاهل العارف ، وهو من ألوان المحسن البديعي المعنوي ، قال السكاكي: (ومنه سوق المعلوم مساق غيره، ولا أحب تسميته بالتجاهل) [١] .

وقال النويري:(وأما تجاهل العارف – فهو سؤال المتكلم عما يعلمه حقيقة تجاهلاً منه ليخرج كلامه مخرج المدح أو الذم ، أو ليدل على شدة التدله في الحب ، أو لقصد التعجب أو التوبيخ أو التقرير ، وقال السكاكي : هو سوق المعلوم مساق غيره لنكتة) [٢] . والسكاكي وقف عند كلمة نكته، ولعل الذي أكمل التعريف الخطيب[٣] .

قاس عبد القاهر طريقة التشبيه المقلوب على طريقة تجاهل العارف الذي يحار المتكلم في كلامه بين أمرين كالشاك والمتردد ، فيأتي كلامه كالدعوى المبالغ فيها التي لا تقابل بالشك والإنكار ، قال: (واعلم أن هذه الدعوى وإن كنت تراها تشبه قولهم: «لا يدرى أوجهه أنور أم الصّبح، وغرّته أضوأ أم البدر»، وقولهم إذا أفرطوا: «نور الصباح يخفى في ضوء وجهه»، أو «نور الشمس مسروق من جبينه»، وما جرى في هذا الأسلوب من وجوه الإغراق والمبالغة فإن في الطريقة

(١) مفتاح العلوم ، ص٢٢٧.

(٢) نهاية الأرب في فنون الأدب ، ٧/ ١٠٢..

(٣) الإيضاح، ٦/ ٨٤.

الأولى خلابة وشيئا من السحر، وهو أنه كأنه يستكثر للصّباح أن يشبّه بوجه الخليفة، ويوهم أنه قد احتشد له، واجتهد في طلب تشبيه يفخّم به أمره، وجهته الساحرة أنه يوقع المبالغة في نفسك من حيث لا تشعر، ويفيدكها من غير أن يظهر ادّعاؤه لها، لأنه وضع كلامه وضع من يقيس على أصل متّفق عليه، ويزجّي الخبر عن أمر مسلّم لا حاجة فيه إلى دعوى ولا إشفاق من خلاف مخالف وإنكار منكر، وتجهّم معترض، وتهكّم قائل: «لم؟»، و «من أين لك ذلك؟».

والمعاني إذا وردت على النّفس هذا المورد، كان لها ضرب من السّرور خاصّ وحدث بها من الفرح عجيب) [1].

(١)أسرار البلاغة ،ص ٢٢٣، وما بعدها .

خاتمة البحث

تبين من خلال تلك الدراسة أن مفهوم (دعوى الشيء بالبينة) من المفاهيم القوية التي تعزّي جانب الاستدلال ، والتي يوصف بها حكم الفن أو الأسلوب قوةً وتأكيدًا في مجال الإثبات والتقرير ، وهي من المفاهيم التي لم يفصح عن معناها أو مغزاها الدرس البلاغي قديما وحديثا فيما عدا عبد القاهر ، واحتفاله بهذا المفهوم ،أما في الدرس الحديث فهي من المسكوت عنه –فيما أحسب – وهذا المفهوم – على أهميته، وضيق مشاربه – يعالج أمرًا مهمًا في جهات الإبانة عن معاني الفنون والمصطلحات الدائرة في الاستعمال العربي التي تخالط المجاز والحقيقة من طريق الاستدلال بالتعبير غير المباشر . وأثبتت الدراسة نوعين من هذا المفهوم :

١ – دعوى الشيء بالبينة .

٢ – دعوى الشيء بغير البينة . وأن لكلٍ أنواعا وفنونا.

وتوصلت الدراسة إلى أن أهم الفنون والمصطلحات الوارد فيها هذا المفهوم (دعوى الشيء بالبينة)، ملازمة ومصاحبة ومعالجة وتبيانًا ما يأتي :

١ – الكناية ، والمجاز بأنواعه ، والتمثيل .

٢ – تأكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه.

٣ – إخراج الممكن مخرج الممتنع .

٤ – الاختصاص.

أما النوع الثاني : (دعوى الشيء بغير البينة) فيدخل فيه ما يأتي:

١ – الخبر المعرف بـ(أل).

٢ – موضع تقديم الضمير.

٣ – الاستعارة المفيدة في موضع ما يدعى فيه ما لا يعقل .

٤- التشبيه المقلوب .

٥- سوق المعلوم مساق غيره .

مفهوم الدعوى بالبينة ، من المفاهيم المبثوثة- على قلتها- في أقلام المفسرين وعلماء أصول الفقه ، وعلماء البيان ، مما له علاقة بالأساليب التي هي الأبلغ من غيرها ، والأكثر إقناعا وأقوى بيانا ، وأشد افتنانا ، وأقوى صلة بالاستدلال والمعاني المتخيّلة في الذهن والنفس علي سبيل الادّعاء والخلابة . وغير المتوقعة ، و بها إيهام أو كسر توقع ،وما كان بطريق الفحوي ، والتي تأخذ صورة الدعوى بالبينة في تقرير المعني وإثباته .

وتبين أن مفهوم الدعوى بالبينة من لوازم الاستدلال غير المباشر ، نوعا ما ، مما يقرر تأكيد المعنى، لا في ذاته بل في إثباته، كما أبرز ذلك عبد القاهر .

وبعد ، فهذا قدر الجهد والطاقة ، ولم أدّخر وسعا في قليل أو كثير . فإن كنت قد وفقت فمن الله المنة ، وإن كان هناك تقصير أو نسيان فمني والشيطان ، وحسب الإنسان أن يجتهد فالكمال لله وحده والعون منه جلّ جلاله، والحمدلله .

مصادر البحث ومراجعه

- الإتقان في علوم القرآن ، للسيوطي، ط/ مؤسسة الرسالة ناشرون- دمشق،سوريا ط/١، ٢٠٠٨، تح: شعيب الأرنؤوط.
- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ط/ دار الكتاب العربي – بيروت،الطبعة الأولى ، ١٤٠٤، تح: د. سيد الجميلي.
- أسرار البلاغة، للجرجاني (ت ٤٧١هـ)،ط/ المدني- بجدة ، ط /١، ١٩٩١،تح: محمود محمد شاكر .
- الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني- دار الجيل –بيروت، تح: د.محمد عبد المنعم خفاجي.
- البحث البلاغي عند العرب ، د. أحمد مطلوب، منشورات دار الجاحظ للنشر –بغداد١٩٨٢.
- البرهان في علوم القرآن، للزركشي.ط/ دار المعرفة – بيروت١٣٩١هـ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن ، لكمال الدين عبد الواحد الزملكاني (٦٥١هـ)، ط/ العاني- بغداد ، ط/ الأولى ١٩٧٤، تح: د/ خديجة الحديثي د/ أحمد مطلوب.
- بغية الإيضاح ،للشيخ عبد المتعال الصعيدي، ط/ مكتبة الآداب ، ٢٠٠٥م.
- بلاغة الاحتجاج العقلى في القرآن الكريم ، د.زينب بنت عبداللطيف كردي،رسالة دكتوراه ،جامعة الإمام محمد بن سعود ١٤٣١هـ .
- بلاغة الحجاج النبوي في صحيح مسلم ، عبد المحسن محمود أحمد، رسالة دكتوراه ٢٠١٤م جامعة الأزهر.

- البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها ، د/ عبد الرحمن حبنكة الميداني، ط/ دار القلم – دمشق، ط : الأولى ١٩٩٦.
- تاريخ النقد الأدبي عند العرب، إحسان عباس،الناشر : دار الثقافة، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م
- تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر، وبيان إعجاز القرآن، لابن أبي الإصبع المصري، ط/ لجنة إحياء التراث ١٩٦٣، تح: د.محمد حفني شرف.
- التحصيل من المحصول، سراج الدين محمود (ت ٦٨٢ هـ) ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ط١ – ١٩٨٨ م ،تح: د. عبد الحميد علي أبو زنيد.
- تحفة الحبيب على شرح الخطيب ، سليمان بن محمد البجيرمي الشافعي ،ط/ دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان، الطبعة : الأولى – ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.
- تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن، محمد بن عبد الرحمن الإيجي (ت: ٩٠٥هـ)، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت ،ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م .
- التقريب والإرشاد (الصغير) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت ٤٠٣ هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨ م تح: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد .
- التقرير والتحبير ، محمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت، ط١– ١٤١٩هـ/١٩٩٩م تح: عبد الله محمود محمد عمر.

- تلخيص المفتاح ، للخطيب القزويني ، ضمن شروح التلخيص، ط/ دار السرور ،بيروت –لبنان ، بدون تاريخ.
- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ط/دار الفكر المعاصر ، دار الفكر – بيروت ، دمشق، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ ،تح: د. محمد رضوان الداية.
- تيسير التحرير ، محمد أمين . المعروف بأمير بادشاه (ت ٩٧٢ هـ) ط/ دار الفكر،بدون تاريخ.
- جواهر البلاغة ، أحمد الهاشمي، ط/ دار إحياء التراث العربي، ط:١٢، بدون تاريخ.
- حاشية الدسوقي على مختصر السعد ضمن شروح التلخيص.
- حاشية الصبان ، محمد بن علي الصبان الشافعي ، الناشر:دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ –١٩٩٧م.
- دراسات لأسلوب القرآن الكريم محمد عبد الخالق عضيمة (ت ١٤٠٤هـ)، ط/ دار الحديث، القاهرة ،بدون تاريخ،تصدير: محمود محمد شاكر.
- دستور العلماء، أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون ،القاضي عبد رب النبي، ط/دار الكتب العلمية – لبنان،٢٠٠٠م،ط/١، تح: حسن هاني فحص.
- دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) ط/ الخانجي، ت : محمود محمد شاكر.

- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب ،محمد بن محمود بن أحمد البابرتى الحنفي (ت ٧٨٦ هـ) ط/مكتبة الرشد ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، تح: ضيف الله بن صالح بن عون العمرى: جـ١ - ترحيب بن ربيعان الدوسري: جـ ٢.
- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه ، للعلامة السعد، ط/دار الكتب العلمية-بيروت١٩٩٦،تح: زكريا عميرات.
- شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط/المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ،الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي.
- الطراز ، ليحي بن حمزة العلوي،ط/ كتاب الذخائر ١٨٦، الصادرة من الهيئة العامة لقصور الثقافة بمصر،٢٠٠٩. تقديم د. إبراهيم الخولي .
- عروس الأفراح ، للسبكي. ضمن شروح التلخيص.
- علم البديع،د. عبد العزيز عتيق، الناشر: دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.
- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، للطيبي: ط/ جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط الأولى ٢٠١٣م، تح: إياد محمد الغوج.
- الفروق اللغوية ، لأبي هلال العسكري، ط/ مؤسسة النشر الإسلامي، ط/ الأولى ١٤١٢هـ.
- الفصول في الأصول، للجصاص(٣٧٠هـ)، ط/ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية دولة الكويت، ط١، .١٩٨٥م، تح : د.عجيل جاسم النشمي.
- فن التشبيه، د. علي الجندي، ط/مكتبة الأنجلو المصرية ، ط٢، ١٩٦٦.
- الفوائد الغيّاثة ، لعضد الدين الإيجي، ط/ دار الكتاب المصري ، ط الأولى

١٩٩١م، تح: عاشق حسين.

- كتاب الكليات . لأبي البقاء الكفوي، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م. ، تح: عدنان درويش – ومحمد المصري.
- كتاب المطول في شرح تلخيص المفتاح ،لسعد الدين التفتازاني، وبهامشه حاشية المير سيد شريف،ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٣٣٠هـ .
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، وعيون الأقاويل ، في وجوه التأويل،للزمخشري، ط/ العبيكان ،ط الأولى ١٩٩٨،تح : عادل أحمد .
- الكناية في البلاغة العربية ،د/ فرج محمد فرج،ط/ مصر للخدمات العلمية – حدائق القبة ، ط١/ ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم،لمحمد الأمين الهَرَري ،ط/دار المنهاج – ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م مراجعة: لجنة من العلماء.
- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ .
- محاسن التأويل تفسير القاسمي، وما بعدها، الناشر: دار الكتب العلميه – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ. تح: محمد باسل عيون السود.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز(تفسير ابن عطية)، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، ٢/ ٤٢٨،ط/ دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ تح: عبد السلام عبد الشافي محمد.
- المحيط في اللغة ،لإسماعيل بن عباد ،ط/عالم الكتب – بيروت / لبنان،ط/١ – ١٤١٤هـ -١٩٩٤ م. تح: الشيخ محمد حسن آل ياسين.
- مختصر المعاني– سعد الدين التفتازاني ، وما بعدها.

- مستتبعات التراكيب بين البلاغة القديمة والنقد الحديث، د/ محمد عبد الغني بركة، ط/دار الطباعة المحمدية٢٠٠٧م.
- المصباح في شرح المفتاح، السيد الشريف علي الجرجاني(ت٨١٦هـ) ، رسالة دكتوراه ، إعداد : يوكسل جليك،جامعة مرمرة- استانبول ٢٠٠٩م.
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ط/ دار الفكر، ١٩٧٩م، تح: عبد السلام محمد هارون.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري ،ط/ دار الفكر – بيروت،ط٦ ، ١٩٨٥، تح : د.مازن المبارك ، ومحمد علي حمدالله .
- المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري، الناشر : دار ومكتبة الهلال – بيروت- الطبعة الأولى ، ١٩٩٣، تح : د.علي بو ملحم.
- مواهب الفتاح لابن يعقوب المغربي ، ضمن شروح التلخيص.
- نقد مذهب التقي السبكي في دلالة التقديم على الحصر ، دراسة بلاغية ، د/ محمود توفيق محمد سعد، بحث منشور ضمن مجلة العلوم العربية ، المملكة العربية السعودية ، العدد السادس عشر –رجب ١٤٣١هـ.
- النكت في إعجاز القرآن للرماني ، ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن ، ط/دار المعارف،ط٣، ١٩٧٦م تح:حمد خلف الله، د.محمد زغلول سلام
- نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد النويري،ط/ دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان، ط١ – ٢٠٠٤ ، تح: مفيد قميحة وآخرون.
- النهر الفائق شرح كنز الدقائق ، عمر بن إبراهيم الحنفي: (ت ١٠٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية،ط الأولى ٢٠٠٢، تح: أحمد عزو عناية.

- نواهد الأبكار وشوارد الأفكار ،حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي، ط/ جامعة أم القرى – كلية الدعوة وأصول الدين – ٢٠٠٥ م.
- الواضح في أصول الفقه، علي البغدادي ، (ت: ٥١٣هـ) ،ط/مؤسسة الرسالة للطباعة ، بيروت – لبنان ،ط١– ١٩٩٩ م. تح: د. عبد الله التركي.
- الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، للواحدي(ت: ٤٦٨هـ) ،ط/ دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط١، – ١٩٩٤ م ،تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون.
- **المواقع**:
- حاشية البنانى، على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع للإمام تاج الدين السبكي .من موقع :http://www.shamela.ws / .
- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع،موقع الإسلام: http://www.al-islam.com .
- شرح البهجة الوردية ، موقع الإسلام : http://www.al-islam.com
- العناية شرح الهداية ،محمد بن أحمد الحنفي ،كتاب من موقع الإسلام:
- http://www.al-islam.com .